تطبيق اتفاقية 1951 الخاصة بوضع اللاجئين في ظل الازمات المعاصرة
دراسة مقارنة لحالات أوكرانيا وسوريا والسودان

أ. نوارة مفتاح مسعود العوارني*
قسم القانون الدولي العام، كلية القانون، ودان، جامعة الجفرة، ليبيا
* البريد الإلكتروني (للباحث المرجعي): nowarameftha@gmail.com

Applying the 1951 Refugee Convention in Contemporary Crises
A Comparative Study of the Cases of Ukraine, Syria, and Sudan

Nuwara Miftah Masoud Al-Ourani*
Department of Public International Law, Faculty of Law, Waddan, University of Jufra, Libya

Received: 22-07-2025; Accepted: 14-09-2025; Published: 23-09-2025

الملخص:

تناولت هذه الدراسة اتفاقية عام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين، والتي تُعتبر المصدر القانوني الأساسي لتحديد حقوق اللاجئين وواجباتهم، وتوضح التزامات الدول تجاههم بهدف توفير الحماية الدولية، مع ضمان احترام حقوق الإنسان. وقد طُبِّقت مبادئ هذه الاتفاقية على ثلاث أزمات لجوء كبرى شهدها العصر الحالي نتيجة النزاعات المسلحة، وهي: الأزمة السورية منذ عام 2011، والأزمة الأوكرانية عام 2022، وأزمة السودان منذ عام 2023. ورغم اختلاف السياقات الجغرافية والسياسية، فقد كشفت هذه الأزمات عن تحديات كبيرة في تطبيق أحكام الاتفاقية، لا سيما فيما يتعلق بتقاسم المسؤوليات بين الدول، وضمان الوصول إلى الحماية الفعلية، وتحقيق استجابة إنسانية عادلة.

الكلمات المفتاحية: اتفاقية 1951، اللجوء، أزمة اللاجئين السوريين، أزمة للاجئين في أوكرانيا، أزمة اللاجئين، السوان، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

Abstract:

This study examines the 1951 Convention Relating to the Status of Refugees, which serves as the primary legal framework for defining the rights and duties of refugees, as well as the obligations of states towards them, with the aim of providing international protection and ensuring respect for human rights. The principles of the Convention have been applied to three major contemporary refugee crises caused by armed conflict: the Syrian crisis since 2011, the Ukrainian crisis in 2022, and the Sudanese crisis since 2023. Despite the differing geographic and political contexts, these crises have revealed significant challenges in the implementation of the Convention, particularly in terms of burden-sharing among states, ensuring effective access to protection, and achieving a fair humanitarian response.

Keywords: 1951 Convention, asylum, Syrian refugee crisis, refugee crisis in Ukraine, Sudanese refugee crisis, United Nations High Commissioner for Refugees.

مقدمة:

تعود جذور قضية اللاجئين إلى أزمات إنسانية متنوعة، بدءًا من الحروب العالمية وصولًا إلى النزاعات الإقليمية الحديثة، بما في ذلك الحروب الأهلية والنزاعات الطائفية. فمنذ نهاية الحرب العالمية الثانية، تم إرساء الأسس القانونية الدولية لحماية اللاجئين من خلال وضع اتفاقية 1951 الخاصة بوضع اللاجئين، و البروتوكل الملحق بها 1967، حيثُ تهدف هذه الاتفاقيات إلى ضمان الحقوق الأساسية للاجئين، مثل الحق في عدم الإعادة القسرية، والحق في العمل. إلا أن العديد من اللاجئين يعانون من التهميش، والتمييز، وصعوبة الوصول إلى الحقوق التي تضمنها الاتفاقيات الدولية.

قد أصبحت قضية اللجوء من أبرز القضايا الإنسانية والقانونية التي تواجه المجتمع الدولي في العصر الحديث، حيُث شهد العالم في الآونة الاخيرة تزايدًا كبيراً في أعداد اللاجئين، نتيجة للنزاعات المسلحة، والأزمات السياسية، والاضطرابات الاقتصادية، والكوارث الطبيعية. ولعل أبرز الأزمات التي وضعت نظام الحماية الدولية للاجئين هي أزمات أوكرانيا، وسوريا، والسودان، لما تسببت فيه من موجات لجوء جماعي، وضغوط شديدة على الدول المستقبلة والمنظمات الإنسانية.

وانطلاقًا من هذا الواقع، يسعى هذا البحث إلى دراسة الإطار القانوني لاتفاقية 1951 وتحليل أوجه القوة والقصور فيها، مع التركيز على التطبيق العملي لها في الأزمات الثلاث المشار إليها. كما يهدف البحث إلى إبراز التناقضات القائمة في سياسات الدول، والتساؤل حول مدى الحاجة إلى إصلاحات جوهرية في نظام الحماية الدولية للاجئين، بما يتناسب مع تعقيدات الحروب الحديثة ، وتحديات السيادة الوطنية.

إشكاليه البحث:

تثير الدراسة تساؤلات جوهرية تتعلق بمدى التزام الدول الأطراف بأحكام الاتفاقية والبروتوكول الملحق بها، خاصة في سياقات اللجوء الجماعي الناتج عن النزاعات المسلحة والاضطرابات السياسية. وهل اتفاقية 1951 تطبيق بشكل منصف على حالات اللجوء المعاصرة، وبوجه خاص في أزمات اللاجئين الأوكرانيين والسوريين والسودانيين، بهدف الوقوف على أوجه التفاوت أو التمييز في المعاملة، والكشف عن التحديات التي تواجه النظام القانوني الدولي في الاستجابة لهذه الأزمات المتعددة الأبعاد.

أهمية البحث:

يهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على التفاعل بين قواعد القانون الدولي والواقع العملي في حماية اللاجئين، من خلال دراسة قانونية مقارنة بين كيف تعامل كلاُ من الاتحاد الأوروبي مع اللاجئين الأوكرانيين، والتعامل العربي مع للاجئين سوريا، والاتحاد الافريقي اللاجئين السودانيين، باعتبارها نماذج لحالات إنسانية وسياسية متباينة.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى تحليل الإطار القانوني الدولي المتعلق بحماية اللاجئين، من خلال دراسة اتفاقية عام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين، و البروتوكول 1967 المكمل لها. لفهم الأسس القانونية التي تنظم حقوق اللاجئين وواجبات الدول اتجاههم.

منهج البحث:

يعتمد البحث على استخدام المنهج التحليلي الوصفي من خلال تحليل نصوص اتفاقية 1951 وبروتوكول 1967، بهدف توضيح الحقوق الأساسية للاجئين وتحديد مواقف الدول والمنظمات الدولية المعنية بحمايتهم. كما يعتمد على استخدام المنهج المقارن للمقارنة بين آليات تطبيق قواعد الاتفاقية وما مدى التزام الدول الأطراف بها. في مواجهة الأزمات الثلاث (أوكرانيا، سوريا، والسودان) وتقييم مدى فعالية استجابتها.

تقسيم الدراسة:

انطلاقاً من أهمية البحث وأهدافه سالفة الذكر، فقد رأينا تقسيم هذه الدراسة مبحثين:

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والقانوني لحق اللجوء.

المبحث الثاني: الإطار التطبيقي العلمي للاتفاقية في الازمات الحديثة ودور المجتمع الدولي منها.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والقانوني لحق اللجوء

نتناول في هذا المبحث دراسة الإطار المفاهيمي المتعلق بحق اللجوء، من خلال توضيح مفهوم اللجوء كما عرفته الاتفاقيات الدولية، وخاصة اتفاقية 1951، وتمييز حق اللجوء عن غيره من المصطلحات المتشابهة، مع تحديد الأسس القانونية التي تستد عليها الحماية الدولية للاجئين ، من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: تحديد مفهوم اللجوء في المواثيق والاتفاقيات الدولية.

المطلب الثاني: تميز حق اللجوء عن غيره من المصطلحات المتشابهة.

المطلب الثالث: الأسس القانونية التي تستند عليها الحماية الدولية للاجئين.

المطلب الأول: تحديد مفهوم حق اللجوء في المواثيق والاتفاقيات الدولية

سنوضح تعريف اللجوء في اللغة والاصطلاح أولاً، ونتطرق بعدها لمفهوم اللجوء كما تناولتها المواثيق والاتفاقيات الدولية.

الفرع الأول: تعريف اللجوء في اللغة والاصطلاح:

–**في اللغة:** اللاجئ في اللغة هو اسم فاعل من لجأ، ويقال لجأ الشيء أو المكان ،ألجات أمري إلى الله، ويقال لجأت إلى فلان وعنه وتلجأت إذا استندت إليه أو عدلت عنه إلى غيره[1].

تعريف اللجوء اصطلاحاً: هو حالة الاضطرار على ترك مكان إقامة المعتادة ليبحث الفرد عن مكان آخر غيره بسبب الاعتداء الخارجي الذي الحق به غي بلد الأصل للعيش الامن والمستقر[2].

[1] لسان العرب لابن منضور-المجلد الاول-الطبعة الاولي-بيروت-1994-ص152.

[2] زينب رشدي-نشأة وتطور حق للجوء تحت مظلة القانون الدولي العام-مجلة البحوث المالية والتجارية-المجلد 26-العدد الأول-يناير2025-ص452.

الفرع الثاني: تعريف اللجوء في المواثيق والاتفاقيات الدولية:

لقد ظهرت العديد من المواثيق والاتفاقيات الدولية التي أولت اهتمامًا خاصًا باللاجئين وحقوقهم، حيث قدّمت كل منها تعريفًا خاصًا للاجئ بحسب منظورها القانوني. ومن أبرز هذه الاتفاقيات:

1-الإعلان العالمي لحقوق الانسان عام 1948 الذي عرف اللاجئ:" أنه لكل انسان الحق في أن يلتمس له ملجأ في بلاد أخرى، وأن يتمتع بحق اللجوء فراراً من الاضطهاد)[1].

1-عرفت اتفاقية 1951[2] اللاجئ:" إنه كل شخص يوجد خارج بلد جنسيته بسبب إحداث قبل 1951 وهي بسبب تخوف مبرر يواجه الفرد بسبب اضطهاد ديني أو عرقي أو انتماء لفئة معينة قد يتعرض له خارج بلد جنسيته ولا يستطيع أو لا يريد إن يستظل بحماية ذلك البلد، أو كل شخص لا يملك جنسية ويوجد خارج بلد إقامته المعتاد السابق بنتيجة مثل تلك الاحداث ولا يستطيع ، أو لا يريد بسبب ذلك الخوف، أن يعود على ذلك البلد، فإذا كان الشخص يحمل أكثر من جنسية ،تعني عبارة "بلد جنسيته" إذا كان ، دون أي سبب مقبول يستند إلى خوف له ما يبرره، لم يطلب الاستضلال بحماية واحدة من البلدان التي يحمل جنسيتها."[3]

2- تعريف البروتوكول الإضافي المكمل لاتفاقية جنيف1967: حيث عرف البروتوكول اللاجئ على أنه كل شخص يهرب بسبب خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد خارج بلده.

3- مفهوم اللاجئ وفق منظمة العفو الدولية: اللاجئ هو الشخص الذي فر من بلده جراء خطر التعرض لانتهاكات خطيرة لحقوقه الإنسانية وللاضطهاد حيثً تكون المخاطر التي تتهدد سلامته وحياته قد بلغت حد اضطراره إلى أن يختار المغادرة وطلب السلامة خارج بلاده، حكومة بلده غير قادرة أو غير راغبة في توفير الحماية له، وللاجئ الحق في التمتع بالحماية الدولية فيعد اللجوء من أبرز الحقوق الإنسانية التي ضمنها القانون الدولي والتي بموجبه تمنح دولة ما لمواطن أجنبي الحماية ضد دولته

4- تعريف اللاجئ في الاتفاقية العربية الخاصة بحقوق اللاجئين لسنة 1994 حيثُ نصت في المادة الاولي بأن اللاجئ هو:

أ-كل شخص يوجد خارج بلد جنسيته أو خارج مقر أقامته الاعتيادية في حالة كونه عديم الجنسية، ويخشى لأسباب معقولة أن يضطهد من أجل دينه أو جنسيته أو انتمائه إلى فئة اجتماعية أو أرئه السياسية ولا يستطيع أو لا يريد بسبب تلم الخشية أن ستظل بحماية ذلك البلد أو يعود إليه.

ب-كل شخص يلتجئ مضطراً إلى بلد غير بلده الأصلي أو مقر إقامته الاعتيادية بسبب العدوان المسلط على ذلك البلد أو احتلاله أو السيطرة الأجنبية عليه، أو لوقوع كوارث طبيعية أو إحداث جسيمة يترتب عليها إخلال كبير بالنظام العام في كامل البلاد أو جزء منها.

---

[1] المادة 14 من الإعلان العالمي لحقوق الانسان 1948

[2] وقعت في28يوليو1951 في جنيف كان عدد الموقعين عليها في وقتها 27 دولة والان بلغ عدد الموقعين عليها 146 دولة.

[3] المادة الأولى من اتفاقية 1951.

5- مفهوم اللجوء في الاتحاد الأوربي: اهتم الاتحاد الأوربي بمجال اللجوء، حيثُ قام بعقد الكثير من الاتفاقيات التي تناولت نظام اللجوء، ومن بينها الاتفاق الأوربي حول الملجأ الإقليمي لعام 1977 الذي عرف اللاجئ: "هو كل شخص لديه خوف مبرر بسبب عرقه أو ديانته أو جنسيته أو رائه السياسي أو انتمائه لفئة اجتماعية معينة، أو أي شخص يمكن قبول طلبه لسبب إنساني.

6-مفهوم اللاجئ في منظمة الوحدة الافريقية:" أن لفظ لاجئ بمقتضي هذه الاتفاقية ينطبق على كل شخص يخشى عن حق من ان يضطهد بسب جنسه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه لمجموعة اجتماعية معينة أو بسبب معتقداته السياسية، ويجد نفسه خارج البلد الذي يحمل جنسيته، ولا يستطيع-أو بسبب خوفه- يخشي أن يعلن احتمائه بهذا البلد، بأو يخشي نفسه خارج البلد محل إقامته العادية بسبب أحداث معينة ولا يستطيع العودة إليه"[1]

من خلال سرد التعريفات السابقة لمفهوم للاجئ، تبين لنا ، أنها تتفاوت من حيثُ الشمول والقيود في تعريفها للاجئ، فالإعلان العالمي للحقوق الانسان اكتفي بتأكيد حق اللجوء دون تقديم تعريف دقيق باعتباره من الحقوق الأساسية التي ينص عليها حقوق الانسان ،أما اتفاقية 1951 فقد حددت اللاجئ كل من يفر من الاضطهاد لأسباب عرقية أو دينية أو سياسية ولكنها قيدت التعريف بزمن ما قبل 1951، جاء البروتوكول المكمل لها 1967 وألغى القيود الزمنية والقيود الجغرافية التي جاءت بها اتفاقية 1915 ، ليكون مفهوم اللجوء مفهوم عام وعالمي يشمل جميع اللاجئين.

في حين وسعت منظمة العفو الدولية من مفهوم اللاجئ ليشمل كل شخص يفر من انتهاكات جسيمة لحقوق الانسان، وأضاف الاتحاد الأوربي قبول بعض حالات اللجوء لأسباب غير تقليدية مما جعله أكثر مرونة، أما الاتفاقية العربية بشأن اللاجئين 1994 واتفاقية منظمة الوحدة الافريقية 1969 سارتا على نفس النهج و إضافتا أسباب أخرى للجوء لم تنص عليها احد من الاتفاقيات الدولية السابقة، وهو العدوان الخارجي أو الاحتلال من قبل دولة اجنبيه او حدوث أزمات أو اضطرابات داخلية.

المطلب الثاني: تميز اللجوء عن غيره من المصطلحات المتشابهة

يتشابه اللاجئ مع غيره من المصطلحات كالمهاجر والنازح وعديم الجنسية وسنوضح في هذا المطلب أوجه التشابه والاختلاف بينهم في ثلاث فروع ، تناولنا في الفرع الأول: الفرق بين المهاجر واللاجئ، والفرع الثاني: الفرق بين النازح واللاجئ، والفرع الثالث الفرق بين عديم الجنسية واللاجئ .

الفرع الأول: الفرق بين المهاجر واللاجئ

اللاجئ هو شخص اضطر على الفرار من دولته نتيجة الخوف من أسباب خارجة عن أردته، مثل الاضطهاد أو الخوف أو الحروب، ولا يستطيع العودة إلى دولته لوجود خطر يهدد حياته، وهو يتمتع بحماية قانونية بموجب الاتفاقيات الدولية[2].

[1] المادة الاولي، الفقرة الاولي من اتفاقية منظمة الوحدة الافريقية الخاصة باللاجئين الموقعة في 10 سبتمبر 1969.

[2] شادي جامع، جعفر صقور- اللجوء وفقاً لقواعد القانون الدولي العام- مجلة تشرين للعلوم الاقتصادية والقانونية-المجلد43العدد4-2022-ص322,

أما المهاجر فهو شخص يختار بمحض اردته الانتقال من دولته الى دولة اخري، لغرض الإقامة ،اما ان تكون إقامة دائمة او إقامة مؤقتة، لأسباب معروفة وشخصية تتعلق به ، قد يكون لغرض الدراسة او البحث عن فرص عمل افضل ،..الخ، ويستطيع في أي وقت الرجوع الى دولته لأنه محتفظ بجنسيته دولتيه ويتمتع بحمايتها , وتعامله الدولة التي انتقل للعيش فيها كأجنبي، ولا يخضع للحماية الدولية ،أنما يخضع لقوانين الهجرة المحلية.[1].

فالمهاجر وفق الفقرة1 من المادة 2 من اتفاقية المهاجرين1990 أنه يتمتع بحقوق اتجاه دولته الاصلية كالجنسية وحق الحماية رغم انتقاله الى دولة اخري، فعلاقته بدولته تبقي قائمة ولا تنقطع وتسري عليه قوانين دولته.

ولكن إذا أردنا التفرقة بينهما فقد يصعب علينا الامر لعدم وجود فروق واضحة، نظراً لكثرة التدفقات الجماعية، لكثير من البشر الذي يصعب إقامة تميز قانوني بنهما، وذلك بشهادة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشئون اللاجئين2، وغيرهم من الأشخاص الذين تهتم بهم المفوضية ، حيُث وضحت "أن المسؤوليات المحددة بوضوح الملقاة على عاتق المفوضية السامية للأمم المتحدة لشئون اللاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين تهتم بهم المفوضية لا تشمل المهاجرين عموماً، ولا يمكن في الوقت ذاته أنكار أن اللاجئين غالباً ما يتحركون في اطار تدفقات هجرية مختلطة واسعة[3]

الفرع الثاني : الفرق بين النازح واللاجئ

النازح وجمعها (النازحين) فهو مصطلح يطلق على الأشخاص الذين ينتقلون من أماكن إقامتهم في وطنهم إلى أماكن أخرى ضمن حدود تلك الدولة بصرف النظر عن السبب أو الباعث على النزوح، فقد يكون فراراً من حرب واقعة، أو ظلم مستبد، وقد يكون لأهداف أخرى كالانتقال إلى منطقة أخرى لمجرد تحين مستوي المعيشة او الدخل[4].

ويعرف النازح داخلياً :أنه شخص أجبر على الفرار أو مغادرة منزله أو مكانه إقامته المعتاد، لكنه لم يعبر الحدود الدولية لبلده ، ويبقي هذا الشخص داخل حدود وطنه ،على الرغم من اضطراره للنزوح بسبب ظروف قاهرة [5].

غالبا ما يكون السبب وراء النزوح الداخلي للأشخاص النزاعات المسلحة والحروب الاهلية، أو أعمال الإرهاب، وقد يكون بسبب انتهاكات حقوق الانسان مثل الاضطهاد والاعتقالات التعسفية والتعذيب والتهديدات المباشرة على الحياة والحرية، وكذلك تساهم الكوارث الطبيعة كالإزلال والفيضانات والجفاف. ألخ في نزوح أعداد كبيرة من السكان[6].

---

[1] رنيم مجيد حميد-حق اللجوء في القانون الدولي المعاصر- المجلة القانونية المحكمة-2537-0758-ص1128.

[2] نفس المرجع –نفس الصفحة

[3] الحماية الدولية للاجئين –دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون- حنطاوي بو جمعة –كلية الشريعة والقانون –الجزاير-2018-2019- ص87

[4] محمد خلف محمود السحيمات- حقوق اللاجئين- مديرية الامن- الأردن-2021- ص 15

[5] محمد خلف محمود- المرجع السابق- ص15.

[6] زينب رشدي- نشأة وتطور حق اللجوء في مظلة القانون الدولي العام- مجلة البحوث المالية والتجارية-مجلد 26-العدد الأول يناير-205-ص16.

يختلف الوضع القانون للنازح عن الوضع القانوني للاجئ، اللاجئون يغادون حدود دولتهم ويتمتعون بحماية بموجب اتفاقية 1951 الخاصة بوضع اللاجئين، أما النازح يظل دخل حدود دولته ويبقى تحت مسؤولية وحماية دولته.

على الرغم من عدم وجود اتفاقية دولية ملزمة شاملة خاصة بالنازحين داخليًا، إلا أنهم يتمتعون بالحماية بموجب القانون الإنساني الدولي، الذي ينطبق في حالات النزاع المسلح لحماية المدنيين، و يكفل حقوق جميع الأفراد داخل الدولة، لأن غالبًا ما يكون النازحون داخليًا من بين الفئات الأكثر ضعفًا، إذ قد يواجهون مخاطر العنف، ونقصًا حادًا في الغذاء والمأوى والرعاية الصحية والتعليم، وقد يفقدون وثائقهم الثبوتية، مما يزيد من معاناتهم[1].

الفرع الثالث: الفرق بين اللاجئ وعديم الجنسية

الجنسية هي عبارة عن رابطة ولاء سياسية بين الفرد ودولته، فالدولة تمنح مواطنها الجنسية بمقضي قانونها الداخلي ويتمتعون بحمايتها [2].

ويقصد بالشخص عديم الجنسية: بأنه الشخص الذي لا تعتبره أي دولة مواطنا لها بموجب تشريعاتها الداخلية.[3] و هو لا يتمتع بمركز قانوني محدد وليس له حقوق محددة وواضحة.

يتشابه اللاجئ مع عديم الجنسية فان أن كلاهما يغادر حدود دولته الاصلية وينتقل الى دولة أخري، ويختلف عنه في الحماية الدولية، فاللاجئ يتمتع بحماية دولية واسعة منحت له بموجب اتفاقية 1951 فاصبح له ووضع قانوني يختلف عن عديم الجنسية، .بينما يتمتع عديم الجنسية بالحماية التي منحاتها الاتفاقيان الدوليتان الأساسيتان بشأن انعدام الجنسية [4]والتي تبقي قليلة المقارنة مع اللاجئ.

المطلب الثالث: الأسس القانونية التي تستند عليها الحماية الدولية للاجئين

وتستند الحماية الدولية للاجئين إلى مجموعة من **الأسس القانونية** التي اقرتها **الاتفاقيات الدولية**، وعلى رأسها **اتفاقية جنيف لعام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين، وبروتوكول 1967**، و التي تُشكل الإطار القانوني لوضع اللاجئ وحقوقه والتزاماته. وهذا ما نتناوله في الفروع التالية:.

الفرع الأول: شروط منح اللجوء

حددت اتفاقية 1951 الخاصة بوضع اللاجئين شروط على وجه الحصر يجب توافرها لمنح صفة اللاجئ والتمتع بالحماية الدولية، كما توجد أسباب اخري لم تشملها هذه الاتفاقية، وكانت سبباً كبيراً في تزايد اعداد اللاجئين في الوقت الحاضر، وهذا ما سوف نوضحه في هذه الجزئية:

أولاً: شروط منح اللجوء حسب اتفاقية جنيف للاجئين لعام 1951 وتشمل:

أ-الخوف: يقصد بالخوف هو حالة نفسية ناتجة عن التعرض للتعذيب أو الفزع أو القلق تستدعى من اللاجئ الهروب الى مكان يشعر فيه بالأمان[5].

---

[1] رنيم مجيد حميد-مرجع سابق –ص1130.
[2] نفس المرجع-نفس الصفحة.
[3] مبرك محمد-وضع اللاجئين في النزاعات المسلحة-رسالة ماجستير – كلية الحقوق –الجزائر-2011-2012-ص 23
[4] اتفاقية 1954 بشأن الأشخاص عديمي الجنسية – والاتفاقية 1961 بشأن خفض عديمي الجنسية.
[5] قبيل مراد-دور المنظمات الدولية في حماية اللاجئين- رسالة ماجستير- جامعة بسكرة-2016-2017 –ص21

ب-**الاضطهاد:** الاضطهاد في **اللغة** من ضهد وتعني قهر، واضطهد أي قهر وجار عليه،[1] وحددت الاتفاقية ان أسباب الاضطهاد يكون بأحدي الأسباب الاتية:

1-**الدين:** وهو جملة من المبادئ التي تدين بها أمة من الأمم اعتقاداً وعملاً.، حيثُ تعتبر الحرية الدينة حق أساسي من حقوق الانسان، وتشمل الحق في اعتناق أي دين وممارسة شعائره بحرية.

و يكون الاضطهاد بسبب الدين بأحدي الأشكال إما فرض قيود على ممارسة الشعائر الدينية، وإبادتهم بالكامل، وتشرديهم من ديارهم بدون رحمة بسبب انتمائهم الديني كما وقع لإخواننا المسلمين في بورما [2].

2- **العرق:** هو مجموعة من الناس لهم أصول مشتركة وخاصيات جسمانية تميزهم عمن سواهم من المجموعات الأخرين مثل لون العين والشعر والبشرة.

3-**الانتماء لفيئة معينة:** مصطلح فئة اجتماعية معينة يقصد بها أوليك الناس الذين يتشاركون في خلفية اجتماعية متماثلة أو ضع إجتماعي معين، وهذه الفئة غالباً ماتتعلاض للاظهاد داخل مجتماتها مثل : العلائلات الثرية ،أصحاب الأملاك، ذوي الميول الجنسية لنفس الجنس "مايعرف بالمثليين، حيثُ يمكن اهتبارهم مضظهدين في بلدهم بسبب انتمائهم لهذه الفئةبسبب المضيقات التي يتعرضون لها داخل بلدانهم، وبالتالي يحق لهم طلب اللجوء[3].

وهذا ما أكد عليه الإعلان العالمي لحقوق الانسان حيثُ نص في المادة الثانية" لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان دون أي تميز،كالتميز بسبب العنصر أو الأصل الوطنى أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر.

4- **الرأي السياسي:** يقصد بالرأي السياسي هو اعتناق شخص أو مجموعة من الأشخاص لآراء سياسية مخالفة للنظام الساسي في بلده ، أما يكون بمعارضة نظام الحكم أو الانتماء الى حزب سياسي محضور أو التعبير عن الآراء السياسية علناً أو المشاركة في احتجاجات ومظاهرات بقصد اسقاط النظام ، مما يعرضه للملاحقة والاضطهاد[4].

ثانيا: شروط منح اللجوء خارج تطاق اتفاقية 1951 (اللاجئين بالولاية أو بحكم الواقع)[5] وتشمل:

1-الحروب والنزاعات المسلحة: كل نزاع مسلح أو حرب بين دولتين أو أكثر يؤدي إلى فرار العديد من سكان هذه الدول المتحاربة، واللجوء إلى دول أخري أكثر أمان واستقرار.

2- الحروب الأهلية: نتيجة الصراعات داخل الدول الواحدة بين مختلف الفئات والقوميات التي يتكون منها الشعب تؤدي لقيام حروب أهلية ينتج عنها قتل وتدمير تدفع الكثير من سكان هذه الدولة اللجوء إلى الدول المجاورة هروباً من الموت والظروف الصعبة التي تمر بها الدولة.

---

[1] نفس المرجع –نفس الصفحة

[2] فيبل مراد-المرجع السابق-ص23

[3] محمد خلف محمود السحيمات- حقوق اللاجئين- مديرية الأمن العام- الأردن -2021-ص17

[4] نفس المرجع –ص18

[5] حنطاوي بو جمعة-الحماية الدولية للاجئين-دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الدولي-رسالة ماجستير-جامعة وهران-2018-2019-ص159

3-الانقلابات العسكرية والقمع السياسي والازمات السياسية: لأنظمة الحكم وتوجهاتها الفكرية وممارسة السلطة في مختلف دول العالم والإرهاب السياسي أثر مباشر وفعال في إيجاد وتصعيد مشكلة اللجوء، فالأنظمة الديكتاتورية وممارسة الاضطهاد والملاحقة للمعرضة وانتهاك حقوق الانسان وحرياته الأساسية تدفع بالعديد من المواطنين إلى ترك بلادهم واللجوء إلى دول أخري هروباً من البطش والملاحقة[1] .

كما يندرج تحت هذا النوع أيضاً ارتكاب جريمة سياسية والذي يعد سبباً لانقطاع علاقة الفرد بدولته، فيلجأ فاراً من دولته إلى دولة أخري طالباً اللجوء السياسي، سواء كان

الفرد مقيم داخل إقليم دولته وذلك يقوم بتكوين أو الانضمام الى حزب سياسي أو نشر كتب او مقالات دون رخصة، أو كان موجود خارج إقليم دولته وينظم إلى حزب سياسي معادي للحكومته أو جماعة مناهضة للحكومة مقيمة بالخارج أو يقوم بنشر كتب معادية لنظام حكم دولته.

5- العوامل الطبيعية: تعد العوامل الطبيعة كالجفاف والمجاعة والتصحر والفيضانات والكوارث الطبيعة الأخرى من أبرز ظاهرة اللجوء.

الفرع الثاني: الحقوق المقررة للاجئين

سنوضح في هذا المطلب الحقوق التي يتمتع بها اللاجئون كحقوق أساسية عامة يتمتع بها اللاجئ كالوطني والأجنبي على حدٍ سواء، وحقوق خاصة باللاجئ بحكم صفته كلاجئ كما حدتها اتفاقية 1951 ، لضمان حياة كريمة تمكنهم من الاندماج في المجتمعات المضيفة ،و توفير الحماية لهم .

أولا: الحقوق الأساسية العامة، وتشمل:

-حق اللاجئ في إقامة الشعائر الدينية: هذا الحق لا يختلف عن الحقوق الممنوحة للسكان الاصلين للدولة، حيث تلتزم الدولة للاجئ داخل أرضيها الحق في ممارسة الشعائر الدينة.

-حق اللاجئ في التقاضي: يحق اللاجئ حق التقاضي أمام المحاكم، بحيث يستطيع أن يتقدم بدعوى أمام المحاكم في الدولة التي يقيم بها للحصول على حقه، هي نفس المعاملة التي يتمتع بها المواطن.

-حق اللاجئ في الضمان الاجتماعي والمساعدات المالية: حيت يتساوى اللاجئ مع الموطن الدولة في ساعات العمل والأجور والاجازات، ...إلخ

- حق اللاجئ في التعليم: يتمكن اللاجئ من الحق في التعليم والاستفادة من مختلف أطوار التعليم وخصوصا التعليم الابتدائي، أما أطوار التعليم الأخرى يعامل معاملة الشخص الأجنبي ، وتلتزم الدولة بمنح الشهادات المعترف بها للاجئي [2].

-حق اللاجئ في التملك: يحق للاجئ امتلاك الأموال المنقولة والعقارية، ويتم معاملته معاملة الأجانب المقيمين داخل اقليمها.

[1] نفس المرجع-ص161.
[2] قبيل مراد-مرجع سابق-ص38.

-حق اللاجئ في البحث عن العمل: يحق للاجئي البحث عن فرص عمل في مكان اقامته وفي حالة عدم توافره يتم محنه مساعدة خيرية.

-حق في التجمع: يحق للاجئين إقامة تجمعات سليمة غير السياسية لتقرير مصيره وإقامة النقابات المهنية داخل أقيم الدولة التي يقمون عليها.

-حرية التنقل والسكن: تلتزم الدول المتعاقدة بمنح للاجئ حق اختيار مكان الإقامة والتنقل بكل حرية داخل الدولة التي يقيم فيه ،مثله مثل الأجنى الذي يقيم داخل إقليمها.

ثانياً: الحقوق الخاصة باللاجئين كما نصت عليها اتفاقية 1951 وهي:

هذه الحقوق خاصة باللاجئين، وتهدف إلى توفير حماية إضافية لهم نظرًا لوضعهم الخاص، وتشمل:

-عدم الإعادة الى دولة الاضطهاد أو مبدا عدم الرد: يعتبر هذا الحق من الحقوق الأساسية الجوهرية التي يقوم عليها نظام الحماية الدولية للاجئين حيت نصت اتفاقية 1951 في المادة 33 بعدم جواز الإعادة القسرية للاجئ للمكان الذي يمكن أن يتعرض فيه لخطر حقيقي يهدد حياته وحريته، ومع ذلك تجيز المادة للدولة المستضيفة أن تتسني هذا الحظر إذا تبت أن اللاجئ من شأنه يسبب تهديداً أمنياً على هذه الدولة، فيجوز إبعاده ويمتنع عن الحماية[1].

-الحق في الحصول على وثائق السفر: اللاجئ الذي يغادر بلده الأصلي وينتقل إلى بلد أخر يفقد جواز سفره الوطني مما يحد من حريته في الانتقال لان الدول تطلب إبراز جوازات السفر عند الانتقال، فيجب على الدول تزويد اللاجئين بوثائق سفر تتيح لهم التنقل، ووثائق هوية تميزهم كلاجئين.

تنص الاتفاقية على أن الدول المتعاقدة تلتزم بمنح اللاجئين المقيمين بصفة دائمة على أراضيها وثائق سفر، ما لم يتعارض ذلك مع أمنها الوطني أو يتعذر عليها لأسباب تتعلق بالنظام العام. ويجب على باقي الدول الأطراف الاعتراف بهذه الوثائق عند إصدارها وفقًا لأحكام الاتفاقية. وتصدر هذه الوثائق على شكل جوازات سفر، ويمكن تسجيل الأبناء ضمن نفس الوثيقة، على ألا تتجاوز مدة صلاحيتها سنتين. وتعترف الدول الموقعة بصلاحية هذه الوثائق وفقًا لما نصت عليه الاتفاقية. وتكمن أهمية هذه الوثائق في دورها الحيوي في تسهيل إعادة توطين اللاجئين، خاصة في الحالات التي تصدر فيها الدولة المضيفة هذه الوثائق رسميًا[2].

-تقيد سلطة الدولة لأبعاد اللاجئين: الابعاد اجراء قانوني قد تتخذه الدولة اتجاه الأجانب الموجودين بصفة قانونية على إقليمها أو تلزمه مغادرته، ولما كان للدولة بمقتضى سيادتها الإقليمية الحرية المطلقة في ابعاد

[1] ديانا كمال على-حقوق وواجبات اللاجئ الدولي في ضوء القانون الدولي العام—مجلة معهد كوردستان التقني-العدد13 لسنة 2022.ص619

[2] نفس المرجع –ص620.

من تراه من الأجانب ، فان للاجئ يصبح معرضاً لمثل هذا الابعاد في أي وقت تقرر فيه الدولة ذلك، ألا أنه اذا قررت الدولة ممارسة هذا الحق فأنه لا يجوز لها الابعاد اللاجئ إلا لأسباب تتعلق بالأمن القومي[1].

-عدم تسليم المجرمين والمضطهدين سياساً: يقصد بتسليم المجرمين قيام الدولة بتسليم أحد الأشخاص الموجودين على إقليم دولة أخرى تطلب ذلك، سواء لمحاكمته من أجل جريمة ارتكابها أو تنفيد عقوبة قضت بها أحد محاكمها ضده.

-الحق في مأوى مؤقت: اكدت اتفاقية 1951 المتلعقة باللاجئن في المادة 31 فقرة2 ان من حقوق االاجي الحصول على مأوي على إقليم دولة أخرى قبل طرده أ, إبعاده مهلة معقولة، بالإضافة الى توفير التسيهلات اللازمة التي تمكنه من السعي في الحصول على حق اللجوء في دولة أخرى[2].

الفرع الثالث: الواجبات المفروضة على اللاجئين

وفي مقابل ما يحصل عليه اللاجئ من حماية وحقوق، التي تكفل له الحياة الكريمة، فإن عليه **واجبات قانونية وأخلاقية**، تجاه الدول المضيفة التي يعيش فيها، وتشمل:

1-المحافظة على النظام العام والامن الوطني: يجب على اللاجئ الالتزام باحترام القوانين والأنظمة المعمول بها في بلد اللجوء، وفي حالة عدم التقيد بهذا الالتزام فإنه يحق للدولة اتخاذ التدابير اللازمة والتي تراها مناسبة بحقه [3].

2-عدم القيم بنشاط سياسي أو عسكري معادى ضد أي دولة: أكدت على هذا الالتزام اتفاقية 1951 حيت نصت في المادة الثانية منها، ومن خلال تفسير عبارة (التدابير المتخذة للمحافظة على النظام العام) حيث نجد الغرض من هذه العبارة هو تمكين الدول المتعاقدة من الحد من النشاط الساسي للاجئين إذا رات أن مزاولة الأخير لنشاطه يمكن أن يعكس سلبياً على النظام العام.

وهذه الالتزامات نجدها أيضا في المواثيق الإقليمية و الدولية التي تحت اللاجئين على احترام قوانين وأنظمة الدولة المضيفة وعدم الاخلال بالأمن والنظام العام وعدم تعريض امنها الداخلي والخارجي للخطر، ويمتع عليه القيام بأي أنشطة من شانها المساس بأمن دولة الملجأ، وعدم إثارة القلاقل وعدم القيام بأشطة من شأنها تعكير صغو العلاقات بين دولة الملجأ والدول الأخرى، فذا أخل اللاجئ بهذه الالتزامات فيحق للدولة إبعاده، مع أعلامه بذلك، ومنحه المدة الكفية لتبذير أمره، ويخرج من دائرة المشولين بالحماية المقررة للاجئين بموجب قواعد القانون الدولي[4].

[1] 2-Fadaili, Mostafa, and Manar Dhiaa Johar. "The Guarantees Guaranteed by the Rules of General International Law through International Agreements and Declarations of Human Rights." *Lark Journal* 50, no. 1 (2023). https://lark.uowasit.edu.iq.p246

[2] Ibid

[3] المادة الثانية من اتفاقية 1951.

[4] حنطاوي بو جمعة- مرجع سابق-ص268

المبحث الثاني: الإطار التطبيقي العلمي للاتفاقية في الازمات الحديثة ودور المجتمع الدولي منها

ستناول في هذا المبحث مقارنة تحليله بين أوضاع اللاجئين في كلاً من الدول الثلاث (سوريا وأوكرانيا والسودان، دراسة كل حالة على حده، لتقديم صورة واضحة وشاملة عن أوجه التشابه والاختلاف بين تجارب اللاجئين في هذه الدول، وكيف كانت استجابة دور الجوار والمنظمات الإقليمية والدولية، وذلك بهدف تعميق مفهوم اللجوء كظاهرة عالمية متكررة، ازدادت في الوقت الحاضر والتي تتطلب معالجات إنسانية عادلة وشاملة.

وهذا ما سنوضحه من خلال معرفة أسباب اللجوء في كل من هذه الدول، وتوضيح السياسات التي اتبعتها الدول اتجاه اللاجئين، والوقوف على الوضع الإنساني الذي يعيشه اللاجئ، وكيف كانت استجابة دول الجوار والمنظمات الإقليمية والدولية.

قسمت هذا المبحث إلى ثلاث مطالب:

المطلب الأول: أزمة اللجوء السوري منذ 2011 المعناة والتحديات المستمرة .

المطلب الثاني: أزمة اللجوء الاوكراني منذ2022 الأسباب والتداعيات

المطلب الثالث: أزمة اللجوء السوداني في ظل النزاع المسلح 2023

المطلب الاول: اللجوء السوري منذ:2011 بين المعاناة والتحديات المستمرة

سنوضح في هذا المطلب أسباب اللجوء السوري، وتحديد الوضع الإنساني للاجئين في دول الجوار، وكيف كانت استجاب المجتمع الدولي لهذه الازمة.

الفرع الأول: أسباب اللجوء السوري

بداية الحرب في سوريا احتجاجات سليمة كجزء من موجة الربيع العربي التي كانت شهدتها العديد من البلدان العربية في تلك الفترة، بدأت في تونس ثم انتقلت إلى مصر وليبيا واليمن تطالب بإصلاحيات سياسية واقتصادية واجتماعية في الدولة.

كان سبب اندلاع الحرب عندما قام مجموعة من الأطفال في مدينة درعا بجنوب سوريا بكتابة شعارات على جدان مدرستهم مناهضة للحكومة، فقامت السلطات السورية باعتقالهم وتعذيبهم ، فخرج أهالي الأطفال الى الشوارع في احتجاجات سليمة مطالبين بالأفراج عن الأطفال ، إلا أن قوات النظام ردت على المتظاهرين بالعنف والقمع، مما أدي إلى زيادة الاحتجاجات المناهضة ،فخرج الآلف من المتظاهرين إلى الشوارع من مدن حلب وإدلب وغيرهم متضامين مع أهالي درعا، أعربوا عن استيائهم وغضبهم من النظام السوري، ألقي الرئيس بشار الأسد خطابا في30مارس 2011 تحدي فيه عائلات الأطفال والمتظاهرين ولم يعد بأي إصلاحات[1] ،زادت وانتشرت المظاهرات والاحتجاجات داخل سوريا وواصل النظام في اعتقال المتظاهرين، فتصاعد العنف وتحول إلى صراع مسلح، نتجت عنه أوضاعاً صعبة للغاية، حيثُ تسبب في مقتل أكثر

[1] أسامة عبد الرحيم على-أطر تقديم صورة اللاجئين السورين في الصحافة العربية والأمريكية-المجلة المصرية لبحوث الرأي العام – المجلد 17-العدد2-إبريل 2018-ص.70.

من 470 ألف شخص، وتهجير 11مليون سوري، ونزوح أكثر من 607 مليون لاجئ سوري و606 مليون لاجئ سوري ،واستخدمت الأسلحة المحضورة دولياً على نطاق واسع ، ودخلت سوريا في حروب أهلية واسعة النطاق، تدخلت فيها القوي الإقليمية والدولية[1].

الفرع الثاني: الوضع الانساني في الدول المجاورة والمستقبلة:

تعد أزمة اللاجئين في سوريا واحدة ومن أكبر وأطول واعقد حالات الطواري الإنسانية في العصر الحديث، فمنذ بداية النزاعات المسلحة الداخلية فيها فر أعداد كبيرة من المواطنين السورين من منازلهم إلى دول الجوار مثل الأردن ولبنان وتركيا والى مختلف دول العالم الأخرى هروباُ من الحرب، حيثُ اختلفت أوضاع اللاجئين السورين من دولة إلى اخري، حيثُ تعاملت كل دولة من دول الجوار معهم بناء على ظروفها السياسية والاجتماعية والاقتصادية، فبعضهم استقر في المخيمات القريبة من الحدود ، بينما تمكن آخرون من استئجار مساكن في الدول التي لجأوا فيها، وبقى الكثيرين منهم عالقين على الحدود لفترة طويلة، في انتظار الموافقة على دخولهم، والذي قد يستمر لأكثر من شهرين مما تسبب في تفريق شمل العائلات السورية[2].

وأمام التدفق الهائل للاجئين السورين وجدت الدول الجوار المستقبلة للاجئين وخصوصاً الأردن ولبنان نفسها في ضغوطات على البنية التحتية، والخدمات الصحية، والتعليمية، والأمنية، مما زاد من هشاشة هذه الدول المضيفة وسبب لها أزمات اقتصادية كبيرة، مما زاد في معانة اللاجئين السورين في هذه الدول التي تم اللجوء اليها، وسنوضح كل دولة على حده.

الأردن: تعتبر الأردن أكثر الدول استقبال اللاجئين السورين ، حيثُ سبق وإن شهدت الأردن تدفقات للاجئين الفلسطينيين بعد حربي 1948و1967، والعراقيين بعد حربي 1919و2003، واللاجئين اللبانين خلال الحرب الأهلية 1975–1990 وكذلك السورين الذين فروا إلى الأردن نتيجة مذبحة حماة السورية 1982.[3]

استقبلت الأردن أكثر من 500000 لاجئ سوري حسب تقرير منظمة الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين[4]، ونتيجة التدفق الكبير للاجئين عملت الاردن على تنظيم سياسيات وطنينه لتنظيم وصول وإيواء اللاجئين داخل حدودها ، ولعدم وجود آلية إقليمية لتقاسم مسؤولية الأزمة الإنسانية ،حيثُ يخضع اللاجئون وطالبو اللجوء للقانون رقم 24 لسنة 1973 بشأن الإقامة وشؤون الأجانب، وفق هذا القانون لا يميز بين اللاجئين وغير اللاجئين، ومن ثم يعامل اللاجئون كالأجانب [5].

وفي عام 2015 أصدرت منظمة العمل الدولية تقريراً عن السياسات التي تتبعها الأردن تجاه اللاجئين ، حيثُ جاء في التقرير أن الأردن تستضيف أعداد كبيرة من اللاجئين في العالم ، ولكن لايزال وضعهم

---

[1] حسب تقرير المفوضية لشؤون اللاجئين في 15/مارس 2021.
[2] أسامة عبد الرحيم –المرجع السابق- ص1
[3] ورقاء محمد رحيم-مشكلة اللاجئين السورين بعد2011-دراسة في الأسباب والنتائج- مجلة دراسات قانونية- العدد98- ص123
[4] https://www.unhcr.org/global.Report2022 تاريخ الزيارة 2024/8/16.
[5] ورقاء محمد رحيم –ص67.

محدد وحقوقهم محددة ، ولا تمنح لهم حقوق قانونية واضحة وتقدم لهم بعض الخدمات مثل العلاج فقط وفق المعايير المقبولة دولياً، مع هذا تعبر إقامتهم إقامة مؤقته[1] .

أحدت ظاهرة اللجوء القسري حالة من الإرباك الشديد للدولة الأردنية، وتعددت الأثار السلبية لهذا اللجوء الجماعي على النواحي الاقتصادية والاجتماعية والأمنية والسياسية ، وهذا انعكس أثره على الوضع الإنساني للاجئين السورين ،حيثُ واجهوا في الأردن ظروف إنسانية صعبة تمثلت في الفقر مما اضطر اللاجئين الفقراء إلى بيع بناتهم للأثرياء عن طريق الزواج والذي لا يستمر كثير ويكون لغرض المتعة والحصول على المال أو الحصول على مساعدات، وكذلك سوء الرعاية الصحيحة وانتشار الامراض المعدية وخصوصا مرض اللشمانيا ، وتدهور الحالة النفسية للأطفال ورفضهم الالتحاق بالمدارس الأردنية بعد رؤيتهم لمشاهد القتل والدمار، حيثُ يوجد أكثر من 44 الف طفل سوري في الأردن لا يتلقون أي تعليم و140 ألف طفل مسجل في برنامج تعليم غير رسمية، مما أدي إلى انتشار ظاهرة عمالة الأطفال في الأردن وتعرضهم للضرب والعنف للاستغلال من أصحاب الأعمال[2] .

وكذلك تدهورت أوضاع اللاجئين في المخيمات وخاصة مخيم الزعتري الذي يقع شمال الأردن بمسافة 70كم ،حيثُ يضم هذا المخيم أكثر من 80 الف لاجئ ، ومخيم الركبان الذي يضم 100 الف لاجئ سوري ، حيثُ يعانون من سوء الرعاية الصحية ، ومن ضنك العيش صعوبة الحصول على المواد الغذائية لارتفاع اسعارها، لأن هذه المنطقة لا تأتيها المواد الغذائية إلا من خلال التهريب ،وصعوبة التنقل الى المناطق الصناعية [3].

لبنان: تربط لبنان بسوريا علاقات وثيقة منذ القدم، فنظمت هذه العلاقات عن طريق توقيع اتفاقيات ثنائية تربط العلاقة بينهما، ومن أبرزها معاهدة الإخوة والتعاون والتنسيق في 22 أيار 1991 ويليها اتفاقية التعاون والتنسيق الاقتصادي والاجتماعي في 16 أيلول 1993 والتي بموجب هذه الاتفاقية منحت للسورين حرية الحركة والإقامة والملكية والعمل في لبنان، لتداخل العلاقات والمصالح بينهما، حيثُ اعتبرت الهجرة السورية إلى لبنان أشبه بالهجرة الداخلية[4].

لكن بعد اندلاع الحرب في سوريا، أصبحت هذه الاتفاقات القديمة غير كافية لتنظيم دخول السوريين إلى لبنان عبر المعابر الرسمية ،وأعلنت الحكومة اللبنانية في 2015 أن أزمة اللاجئين السوريين لا يحكمها القانون، بل تحكمها القرارات الحكومية، وإن القوانين الوطنية والاتفاقيات الثانية لم تعد كافية لتنظيم هذا الوضع، فبدأت باتخاذ قرارات تسمح فيها للمفوضية السامية لشؤون اللاجئين بتسجيل طالبي اللجوء بشرط

[1] نفس المرجع –نفس الصفحة

[2] حنطاوي بو جمعة-الحماية الدولية للاجئين-دارسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الدولي-رسالة ماجستير-جامعة وهران-الجزائر-2018-2109-ص333.

[3] أسامة عبد الرحيم –مرجع سبق ذكره- ص34.

[4] خالد بودهمان-الأزمة السورية العنف المسلح وأزمة اللاجئين-دراسة في الأسباب والنتائج-مجلة الناقد للدراسات السياسية-جامعة الجزائر-المجلد6-العددأ-2022-ص75.

لا يكون التسجيل تصريح بالإقامة، وأن يكون التسجيل لغرض منح وثيقة تنقل مؤقتة في لبنان ،وإن الحكومة اللبنانية لا تعترف باللاجئ كلاجئ قانوني بهذا التسجيل[1].

عندما تجاوز عدد المسجلين 1.400.000 لاجئ سوري، طلبت وزارة الشؤون الاجتماعية بلبنان من المفوضية وفق تسجيل أي لاجئ سوري اعتباراً من نيسان2015، ولم يسمح بتسجيل أي لاجئ جديد ،مما يعني إغلاق الباب أمام السورين بعد هذا التاريخ، ومما حرمهم من الحماية التي تمنحها المفوضية لهم، وهذا القرار يوضح موقف الحكومة اللبنانية اتجاه هذه الازمة، وأضعف من دور المفوضية السامية في إدارة الملف، و زاد من سوء الأوضاع الإنسانية والقانونية للاجئين السورين، فالقانون اللبناني ينظر إلى اللاجئين السوريين بعد هذا القرار للذين لا يملكون وثائق دخول أو إقامة رسمية على أنهم مخالفون للقانون، وهو ما يضعهم خارج الإطار القانوني ويجعلهم عرضة للمساءلة. فالكثير من اللاجئين السورين منهم دخلوا لبنان بشكل غير رسمي، والبعض الاخر فقدوا أوراقهم الثبوتية، فهم لا يستطيعون تسوية أوضاعهم القانونية. هذا مما جعل اللاجئون يعيش في حالة من القلق الدائم والخوف وبعدم الامان، وتجنب الظهور العلني أو التحرك بحرية داخل لبنان[2].

أما بالنسبة للوضع الإنساني للاجئين السورين في لبنان تدهور تدهوراً كبير، حيثُ سمحت لهم الدولة بإقامة خيام خارج المدن ، فكان الجيش يداهما بشكل دوري ، وعند خروجهم من المخيمات بحثاً عن عمل يتم اعتقالهم وليس أمامهم إلا انتظار المساعدات التي يقدمونها لهم في هذه المخيمات، وقد عمدت بعض البلديات إلى اتخاذ إجراءات إضافية تمثلت في منع تأجير المساكين للسورين، فرضت عليهم حظر التجول الليلي، و تفاقمت الأزمة الصحية ،وازدادت صعوبة حصول الأطفال على التعليم، حيثُ يواجهون عراقيل متعددة تحول دون التحاقهم بالمدارس، وتشير التقديرات إلى أن نسبة كبيرة من اللاجئين الذين تتراوح أعمارهم بين15-17 عاماً لم يتمكنوا من الالتحاق بالمدارس، وهذا يهدد فقدان جيل كامل لفرص التعلم والتأهيل [3].

تركيا: في بداية الازمة قامت الحكومة التركية بأنشاء مراكز إيواء مؤقتة كبيرة بالقرب من المعابر الحدودية الرئيسة على طول الحدود التركية، اعتقاداً منهم بإن الأزمة ستكون مؤقته وأن الشعب السوري سيعود إلى سوريا قريباً بعد حل النزاع، ولم يتم تنفيذ أي سياسة اتجاه اللاجئين. مع استمرار النزاع المسلح والعنف في سوريا وازدياد تدفق اللاجئين، بدلت الحكومة التركية جهوداً كبيرة في استقبال اللاجئين السورين حيث بلغ عددهم في تركيا ما يقارب من 3.5 مليون لاجئ مسجل في تركيا حتى نهاية عام 2022 وفقاً لبيانات المفوضية السامية لشؤون اللاجئين[4].

اضطرت الحكومة الى استقبال أعداد كبيرة من اللاجئين السورين، وسعت إلى دمجهم داخل الدولة، وتوفير لهم السكن والعمل والتعليم والرعاية الصحيحة، مع هذا وجد اللاجئون معاناة صعبة تمثلت في انتشار الفقر

[1] نفس المرجع –نفس الصفحة
[2] نفس المرجع-نفس الصفحة
[3] أسامة عبد الرحيم على- مرجع سابق-ص53.
[4] وفاء محمد رحيم- مرجع سبق ذكره- ص120.

والبطالة وسوء الرعاية الصحيحة، صعوبة التحاق الأطفال بالمدارس، ونتيجة لذلك، اضطر بعض اللاجئين إلى التوجه يوميًا أو أسبوعيًا إلى إسطنبول للعمل، ثم العودة إلى المناطق المسجلين فيها، بعيدًا عن أنظار المنظمات الدولية. كما حاول بعضهم عبور الحدود البرية نحو بلغاريا بحثًا عن فرص أفضل[1] .

واستمرت معاناة اللاجئين السورين في تركيا وازدادت سوءاً عندما تعرضت معظم محافظات جنوب شرق تركيا لزلازل مدمرة أسفرت عن انهيار عشرات الآلاف من المباني ومقتل آلاف الأشخاص. كما تأثرت مناطق استقبال اللاجئين السوريين في تركيا، مما اضطر العديد من اللاجئين إلى العودة إلى سوريا[2] .

العراق: بلغ عدد اللاجئين السورين في العراق بحوالي 254 الف لاجئ سوري ، 34 ألف منهم يقيم في المخيمات و95% في إقليم كردستان في منطقتي أربيل ودحوك والسلمانية حسب ما أعلنته مفوضية اللاجئين، تتشابه معاناة اللاجئين السورين في العراق كمعناة اللاجئين السورين في الأردن ولبنان وتركيا، انشار الفقر والبطالة وصعوبة الالتحاق بالمدارس التعليمة ،سوء الرعاية الصحيحة، حيت انتشرت الأمراض المعدية مما أدي الى زيادة تكاليف العلاج الذي يقع على عاتق الحكومة التي بتقدم خدمات العلاج المجانية للاجئين [3]، ترتب على ذلك ارتفاع الأسعار الاستهلاكية داخل الدولة العراقية، مما أثر يشكل مباشر على القدرة الشرائية للمواطنين.

الفرع الثالث: الاستجابة الدولية لأزمة اللجوء السوري

تجسدت الاستجابة الدولية لأزمة اللاجئين السورين من خلال جهود منظمات إقليمية ودولية كان لها دور فعال في تقديم الدعم للتخفيف من معاناة اللاجئين، فعلى المستوى الإقليمي برز دور جامعة الدول العربية في التعامل مع تداعيات الازمة داخل المنظفة العربية، وعلى مستوي دولي تجسدت في المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين كهيئة دولية مختصة بالحماية والإغاثة.

أولاً: على مستوى إقليمي (جامعة الدول العربية):

في ظل تصاعد الأزمات والنزاعات المسلحة في عدد من الدول العربية، باتت قضية اللاجئين تمثل أحد أبرز التحديات التي تواجه المنطقة، ويأتي دور الجامعة الدول العربية كإطار إقليمياُ لمواجهة تداعيات هذه الازمات من خلال التنسيق بين دول الأعضاء لدعم الدول المستضيفة للاجئين، لتعزيز التضامن العربي، وتحمل المسؤوليات المشتركة حيال القضايا الإنسانية الملحة في المنطقة، والعمل على إيجاد حلول سياسية وإنسانية تُساهم في تخفيف معاناتهم.

اتخذ مجلس جامعة الدول العربية العديد من القرارات الهامة منذ بداية الأزمة السورية، وكانت جميعها من أجل إقرار الحل السياسي للازمة السورية ووقف جميع أعمال العنف والقتل والتمدير التي أصابت الشعب السوري، والتأكيد على التمسك بالموفق العربي الداعي للمحافظة على وحدة سوريا واستقرارها وامنها وسلامتها الاقليمية.

[1] حنطاوي بو جمعة-مرجع سبق ذكره- ص320
[2] نفس المرجع –نفس الصفحة.
[3] خالد بو دهان- مرجع سبق ذكره- ص78

ومن أهم القرارات التي اتخذها مجلس الجامعة القرار بتاريخ 22جويلية 2012 بخصوص النظر في وضع اللاجئين السورين وأشاد بدور دول الجوار في استضافة اللاجئين ومنح لهم مائة مليون دولار أمريكي تم توفيرها من الميزانية العامة للمجلس، وأكد على ضرورة تكثيف الجهود العربية والدولية من أجل إيصال المساعدات الإنسانية العاجلة[1].

وأكد قرار جامعة الدول العربية بتاريخ 13 نوفمبر 2013 بشأن تردي الأوضاع الإنسانية في سوريا، مما نتج عنها نزوح الملايين من السكان وتشردهم داخل سوريا وهجرة الآلف إلى الدول المجاورة، وحتت المنظمات الإغاثة الإنسانية الإقليمية والدولية على بدل المزيد من الجهود و تقديم كافة إشكال المساعدات العاجلة لجميع النازحين واللاجئين السورين لتخفيف معاناتهم .

اهتمت دول جامعة العربية اهتمام بالغ باللاجئين السورين حيت دعت إلى عقد اجتماع طاري في القاهرة لبحث ملف اللاجئين في 13يناير 2013 أعرب الأمين العام للجامعة العربية نبيل العربي عن أسفه عدم اتخاذ مجلس الامن أي أجراء لوقف العنف في سوريا على الرغم من مرور عام على إحالة الجامعة العربية الملف السوري الى مجلس الامن الدولي، وأكد العربي إن أعداد النازحين السورين ستزاد في لبنان والأردن والعراق ، وإن الأزمة ستتفاقم مع غياب الحل السياسي في سوريا، وطالبا وزراء دول الجوار لسوريا بزيادة حجم المساعدات العربية والدولية لدعم اللاجئين[2].

وخلال هذا الاجتماع صرح وزير الخارجية اللبناني عدنان منصور أن ارتفاع عدد اللاجئين السورين أسفر عن وضع انساني خطير في لبنان ، وأن بلاده أصبحت عاجزة عن تقديم المساعدة لهم ، ودعا إلى تأمين مأوي خاص تديره الدولة لرعاية الأطفال والنساء، وأكد أيضا وزير الخارجية الأردني ناصر جودة أيضاً أن أعداد اللاجئين في الأردن فاقت كل التوقعات والتجهيزات[3].

انعقدت جامعة الدول العربية في 25مارس2014 في الكويت، اجمع زعماء العرب أن الأزمة الإنسانية في سوريا تزداد تفقما، وأكدوا على مساعدة اللاجئين وقدمت دولة الكويت الدعم الإنساني للنازحين واللاجئين السورين لتخفيف معاناتهم ، وانعقدت في الأردن في مارس 2017 أكدوا على أهمية الدعم السياسي لسوريا ودعوة المجتمع الدولي لتقديم الدعم المالي للدول المستضيفة للاجئين.[4]

بالرغم من كثافة القرارات والمبادرات والتحرك الدبلوماسي الصادر عن جامعة الدول العربية، ألا إنها لم تبين موقفاً عربيا إقليماُ مشتركاُ واضحاً اتجاه أزمة السورية بوجه عام وأزمة اللاجئين السورين بوجه خاص، بل اكتفت بتوجيه نداءات لدول الجوار والمنظمات الدولية المختصة بحقوق الانسان والإغاثة والمنظمة الدولية لشؤون اللاجئين لتقديم المساعدات الغذائية والإنسانية.

---

[1] عمار عدنان شمران -دور جامعة الدول العربية في سوريا في ضوء ثورات الربيع العربي -2011-2018- ص85.

[2] مخلوف نصيرة-دور جامعة الدول العربية في تسوية الازمات العربية –دراسة حالة سوريا-رسالة ماجستير-جامعة مولود معمري-كيزيزوز-2016-2017-ص218.

[3] مخلوف نصيرة-مرجع سابق-ص217.

[4] عمار عدنان شمران- مرجع سابق-ص206.

ومن هنا يظهر لنا بوضوح أن هناك قصورًا فعليًا في آليات عملها، مما يعكس الحاجة الملحة إلى إصلاح منظومة الجامعة وتعديل ميثاقها، بما يواكب متطلبات الواقع العربي الراهن، والتحولات الجيوسياسية، وتحديات النظام الدولي.

ثانياً: على مستوى دولي (المنظمة الدولية السامية لشؤون اللاجئين):

مع تفاقم أزمة اللاجئين على مستوى العالم، ازدادت أهمية الدور الذي تضطلع به مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بوصفها الهيئة الدولية المسؤولة عن حماية حقوق اللاجئين وتقديم الدعم الإنساني لهم. وتعمل المفوضية وفق إطار قانوني وإنساني يهدف إلى ضمان الحماية الدولية، وتوفير المأوى والرعاية والخدمات الأساسية للنازحين قسرًا. حيث قدّمت الدعم والإغاثة في المخيمات، وضمنت توفير الاحتياجات الأساسية مثل المأوى، والغذاء، والمياه، والرعاية الصحية، مما ساهم في التخفيف من معاناة اللاجئين وتحسين ظروفهم المعيشية في ظل أوضاع النزوح القسري، وكذلك برزت جهود المفوضية في تقديم المساعدات الإنسانية المباشرة للاجئين والدول المضيفة، من خلال توفير الغذاء، والمأوى، والرعاية الصحية، والتعليم، بالإضافة إلى دعم البرامج التي تهدف إلى تعزيز صمود اللاجئين والمجتمعات المضيفة.

كما قامت المفوضية بتنسيق جهود أكثر من 500 منظمة غير حكومية وشركاء دوليين لضمان وصول المساعدات بشكل فعّال إلى المستفيدين، بالإضافة الي السعي الي تقديم الحلول الدائمة، العودة الطوعية للبلد الاصلي، والاندماج المحلي، واعادة التوطين في بلد ثالث[1] .

كان للأمم المتحدة دور خاص وفعال في مساعدة اللاجئين الأطفال والنساء وتم تقديم برامج ومساعدات خاصة بهم لتحقيق ذلك، فقد حرصت الأمم المتحدة على توفير الاحتياجات الاساسية التي تضمن حاجتهم وذلك من خلال اتفاقية 1951، وكان هناك دورا مهما الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة في حماية حقوق الأطفال اللاجئين ، حيثُ ظهر دور المفوضية السامية الرائدة في تولي الأطفال السوريين اللاجئين حيث بذلت جهد في التعاون مع الوكالات المختلفة سواء منظمة الصحة العالمية ومنظمة اليونيسيف من أجل توفير الحماية لهم وتوفير الخدمات التي تضمن صحتهم بالإضافة الى أن في عام 2013 ركزت على الدعم النفسي والاجتماعي للعديد من الأطفال اللاجئين السوريين ليصل عددهم الى 1,590,300 حيث أن مساعدتها لم تقتصر فقط على المخيمات الخاصة باللاجئين بل امتدت إلى جميع الأماكن التي يحتاج إليها الأطفال للحماية والدعم[2] .

أما اللاجئات النساء التي بلغت نسبة تعرضهم للانتهاك في حقوقهم الى 50% وتعمل المنظمة على توفير المأوى والاحتياجات الأساسية لهم بالإضافة إلى توفير الحد الأدنى من الرعاية الصحية، والعمل على منح المرأة دورات تدريبية للتعلم بشكل جيد و فعال.

[1] نوهارن محمد توفيق إبراهيم، ملك طارق عبد الكريم عرفه-دور الأمم المتحدة في حماية حقوق اللاجئين- المركز الديمقراطي العربي 13اكتوبر2022.

[2] نفس المرجع السابق.

الأمم المتحدة حريصة على حماية حقوق النساء اللاجئات عن طريق ان يكون لها دور فعال في الخطط والسياسات المستقبلية والاستفادة من خبراتها وتسليط الضوء على الاحتياجات الإنسانية والحد من التمييز العنصري والعمل على توفير الدعم المالي لدعم المنظمات المهتمة بحقوق وشؤون النساء.

وتمكنت المفوضية السامية من إقناع بعض الدول على إعادة توطنين لاجئين سورين لديها مثل قبول كندا توطنين 25000ألف لاجئ سوري، وأستراليا وعدت باستقبال 12000ألف لاجئ، إضافة إلى دول أخرى كالولايات المتحدة الأمريكية ودول الاتحاد الاوربي .[1]

لاتـزال المفوضـية السـامية للأمـم المتحـدة لشـؤون اللاجئـين مسـتمرة فـي تقـديم المسـاعدة والـدعم للاجئـين السـورين الـذين عـادوا الـى سـوريا عـودة طواعيـة أمنـة بعـد سـقوط حكومـة الأسـد فـي ديسـمبر/كانون الأول 2024 ، وصـرحت أهـا فـي أهـب الاسـتعداد لـدعم اللاجئـين السـورين الـذين اختاروا العودة طواعية داخل البلاد وخارجها. [2]

حيثُ تعاونت مع الدول المجاورة لضمان حصول اللاجئين السورين على أحدث المعلومات حول الوضع في سوريا وأصدرت قرارا تدعوا فيه الدول المستقبلة للاجئين إلى التحلي بالصبر وتجنب أي تقييمات متسرعة أو قرارات جذرية حتى تتضح الأمور أكثر، وعدم إجبارهم على العودة إلى سوريا. يجب أن تكون عودة اللاجئين طوعية وآمنة وكريمة.

قامت المفوضية السامية للام المتحدة لشؤون اللاجئين باستقبال العائدين الذين يتم تحديد هوينهم عبر المعابر الحدودية التابعة للمفوضية، ورصدت حركة العائدين، وتوفير الدعم في مجال النقل وتحديد الاحتياجات العاجلة لهم، توفير المأوى وإصلاح المنازل للعائدين ، كما تقدم المساعدة القانونية لمن يحتاجونها، وتنفيذ برامج لدعم سبل العيش لمساعدة الاسر على بدء إعادة الإعمار

أفادة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أنه قد عاد أكثر من مليون سوري إلى ديارهم من بينهم حوالى301.967 سوري كانوا في الدول المجاورة مثل تركيا ولبنان والأردن،و885.294 نازحاً داخلياً منذ بداية نوفمبر 2024 ،وعلى الرغم من هذه العودة الأخيرة تمثل نقطة تحول في الأزمة، إلا أن الاحتياجات الإنسانية لاتزال قائمة ، وصرحت أن هناك مخاوف بشان السلامة والامن داخل سوريا تشكل عقبة رئيسة أمام العودة، وأن أكثر من 90% من السورين يعيشون تحت خط الفقر، وتشير التقديرات إلى أن 12.9 مليون شخص يعانون من انعدام الامن الغذائي[3].

حققت المفوضية السامية للأمم المتحدة نواجذها على الأراضي السورية تقدماً ملحوظاً سريعاً في برنامج المساعدة والدعم في المناطق الي تحسن فيها الوضع الأمني مثل حلب ودمشق وحماة، حيُث تمكنت من التواصل مع السورين العادين وتزويدهم بمعلومات حول المناطق التي يعزمون العودة إليها وتحتاج إلى دعم ومساعدة.

تأمل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن تؤدي التطورات الأخيرة الى انهاء اكبر أزمة نزوح في العالم، وصرحت أن تغير النظام داخل سوريا لا يعني ان الازمة الإنسانية انتهت، لايزال السريون

---

[1] بلال حميد بديوي حسن- مرجع سبق ذكره- ص116.

[2] https://www.unrefugees.org/emergencies/syria/ تاريخ الزيارة2025/8/21

[3] https://www.unrefugees.org/emergencies/syria/ الازمة حول سوريا تاريخ الزيارة2025/8/21

داخل سوريا وخارجها بحاجة الى الحماية والدعم، لان طلية السنوات الماضية خلفت الحرب في سوريا كارثة إنسانية كبيرة دمرت البلاد والمنازل والبنية التحية [1] .

وبالإضافة إلى ذلك صرحت المفوضية إننا بحاجة إلى التزام حازم من المجتمع الدولي بدعم السوريين الذين يواجهون احتياجات إنسانية ماسة والاستثمار في مبادرات إعادة الإعمار والتعافي وفرص كسب العيش التي من شأنها تمكين السوريين من أن يصبحوا مكتفين ذاتيا وأقل اعتمادا على المساعدات، وهو أمر نعلم أنهم في أمس الحاجة إليه .

لكن نجد أنه على الرغم من جهود الامم المتحدة والمفوضية الخاصة بشؤون اللاجئين في حل الازمة، الا ان المفوضية تواجه العديد من الصعوبات عند تقديم الحماية الدولية للاجئين، فعلي الرغم من رغبتها في تطبيق الحلول الدائمة بفاعلية لحل الأزمة الا أنها تواجه العديد من الصعوبات والانتقادات تقف كعائق أمام تحقيق أهدافها.

بهذا يتضح أن الموقف الدولي تجاه أزمة اللاجئين السوريين متشعب ومتعدد الأبعاد، يشمل دعم الدول المضيفة من جهة، والجهود الأممية والمالية من جهة أخرى، إلى جانب الضغوط السياسية لحل النزاع، ما يعكس تعقيد الأزمة وعمق تأثيراتها الإنسانية والسياسية.

المطلب الثاني: أزمة اللجوء الأوكراني منذ 2022 الأسباب والتداعيات

سنتناول في هذا المطلب توضيح أسباب اللجوء الأوكراني، وتحديد الوضع الإنساني للاجئين في دول الجوار، وكيف كانت استجاب المجتمع الدولي لهذه الازمة.

الفرع الاول: أسباب اللجوء الأوكراني:

الأزمة الأوكرانية الحالية لم تكن وليدة اللحظة بل هي امتدادًا لصراع تاريخي طويل بين روسيا وأوكرانيا، تعود جذوره إلى ما بعد انهيار الاتحاد السوفيتي عام 1991، حين أعلنت أوكرانيا استقلالها، ألا أن روسيا ما زالت تعتبرها جزءًا من مجال نفوذها، وأنها امتدادًا طبيعيًا لها ، وبعد انهيار الاتحاد السوفيتي حافظت الدولتان على علاقات وثيقة فيما بينهما، ولم تتوقف روسيا عن تقديم المساعدة لرابطة الدول المستقلة وبينها أوكرانيا، وبحسب تقارير الخبراء» فإن إجمالي الدعم الذي قدمته روسيا للميزانية الأوكرانية في الفترة الممتدة من العام 1991حتى العام 2013» يبلغ نحو 250 مليار دولار[2].

ولم يبدأ الصراع بينهما إلا حديثا، فكان سبب الخلاف يرجع هي الترسانة النووية لأوكرانيا حيث وافقت أوكرانيا التخلي عنها بعد توقيع مذكرة بودابست للضمانات الأمنية بشرط أن تتعهد روسيا والموقعين الاخرين بتجنب التهديد باللجوء إلى القوة، أو استخدام القوة ضد سلامة ووحدة أراضي أوكرانيا ولا تهديد لاستقلالها وسيادتها، حيث أكدت أن لكل دولة مشاركة في المعاهدة الحق في اختيار أو تغير خططها الأمنية بما في

[1] المفوضية السامية لشؤون اللاجئين تاريخ الزيارة2025/8/20 https://www.unhcr.org/news/briefing-

[2] محمد الفاتح أوبيش-الازمات الدولية وتحديات الأمن الغذائي-دراسة حالة أوكرانيا-جامعة باتنة-الجزائر-2023-2024-ص50.

ذلك معاهدات التحالف[1]، ولكن في 2014 كلا الطرفين قام بخرق هذه المعاهدة.

بعد ذلك نجحت روسيا من تمكين (بانوكوفيتش) رئيس أوكرانيا السابق وهو أحد الموالين لروسيا ووعدته بالتعويض ومساعدة أوكرانيا بشرط عدم إنظام أوكرانيا للاتحاد الأوربي وعرضت عليه الإنظام إلى الاتحاد الجمركي بدلا منه، ألا أن غالبية الشعب الأوكراني يريد الإنظام للاتحاد الأوربي ، والابتعاد عن السيطرة الروسية، وعقب انسحاب حكومة (بانوكوفيتش) من التوقيع على اتفاقية التعاون مع الاتحاد الأوربي ازادت الضغوطات الروسية ،فخرجت الجماهير الاوكرانية من بداية 2013 بانتفاضة كبيرة وبدت الأحداث بالتطور والتأزم ضمن سلسلة من الاحتجاجات الشعبية، وتحولت هذه الاحتجاجات إلى أعمال عنف أدى إلى الإطاحة بالرئيس الأوكراني(بانوكوفيش)، وهذا ما اعتبرته روسيا بمثابة كسر لهيمنتها وللنفوذ الروسي في هذه المنطقة[2].

رأت روسيا أن توسع الناتو نحو حدودها ووجود نوايا لانضمام أوكرانيا للحلف يمثل تهديدًا استراتيجيًا لها، وردّت بضم شبه جزيرة القرم ودعم التمرد في منطقتي لوغانسك ودونيتسك شرق أوكرانيا، وقدمت روسيا مقترحات لضمانات أمنية تطلب فيها عدم انضمام أوكرانيا للناتو، ورفض الناتو هذه المطالب عقب ذلك، وقع الرئيس الروسي بوتين في فبراير 2022 على قرار الاعتراف باستقلال بعض مناطق شرق وجنوب أوكرانيا، وهي دونيتسك ولوغانسك وخيرسون وزاباروجيا، التي على أثريها اندلعت الحرب[3].

اندلعت حرب شاملة في أوكرانيا في 24 فبراير/شباط 2022، عقب غزو الاتحاد الروسي لها، شنت روسيا هجمات جوية عنيفة ودخلت قواتها عبر حدود بيلاروسيا، مما دفع الرئيس الاوكراني إلى إعلان الأحكام العرفية، تسببت الهجمات الصاروخية في وفيات واسعة النطاق، وتدمير منازل ومنشآت تجارية، ومواقع استراتيجية، وألحقت أضرارًا بالغة في جميع أنحاء أوكرانيا، ورغم ذلك، واجهت القوات الروسية مقاومة أوكرانية أشد مما توقعت، مما جعل الحرب تأخذ طابعًا أطول وأعقد مما خُطط له[4] .

ونتيجة لشدة القصف المكثف للمناطق السكينة وانهيار البنية التحتية وانهيار الخدمات الأساسية والاضرابات الاقتصادية والخوف من الاعتقالات أو الانتهاكات في المناطق الى سيطرت عليها القوات الروسية جعل الحياة غير ممكنة، دفعت الكثيرين الهروب من الفقر والجوع ، مما أدي نزح 3.7 مليون شخص من ديارهم نزحوا داخليًا، وعبر 6.9 مليون شخص الحدود إلى الدول المجاورة في المنطقة، بما في ذلك بولندا والمجر ومولدوفا ودول أخرى حول العالم. وقد استقبلت بولندا أكبر عدد من اللاجئين الأوكرانيين، وتستضيف حاليًا ما يقرب من مليون لاجئ، مما خلق أزمة إنسانية ذات أبعاد إقليمية ودولية[5].

---

[1] نفس المرجع –نفس الصفحة

[2] نفس المرجع –ص51

[3] رنا محمد عبد العال،ريمان أحمد عبد العال- الصراع الروسي الأوكراني في ضوء نظرية المباريات –دراسة تحليلية- مجلة كلية السياسة والاقتصاد- العدد25-يناير2025-ص242

[4] نفس المرجع –نفس الصفحة.

[5] تقرير الأمم المتحدة الموقع https://www.unrefugees.org/emergencies/ukraine

الفرع الثاني: الوضع الإنساني للاجئين الأوكرانيين في دور الجوار:

منذ بداية الحرب الروسية الأوكرانية فر ملايين من الأشخاص من الحرب بحثُ عن ملاذ آمن بدول الجوار، حيث تدفق أعداد كبيرة من اللاجئين عبر المعابر الحدودية مع هذه الدول، فكانت استجابة دول الجوار مرونة وسريعة حيث سمحت لهم دول الجوار بالدخول لأسباب إنسانية سواء كان لديهم جوازات سفر أو لا، ووفرت مراكز استقبال وتسجيل سريعة لتخفيف الضغط على الحدود ،ومنحت لهم الحق في البقاء ، وحماية فورية ،وتوفير مساكن مؤقتة لهم، تلبية احتياجاتهم من الأساسية كالماء والغذاء، وتوفير الرعاية صحيحة ، وعلمت على ايجاد فرص عمل لهم، وادماجهم في العلمية التعليمة.

حيثُ قدر عدد للاجئين القادمين من أوكرانيا بحوالي 4.8 مليون لاجي من بداية شهر ديسمبر 2022 ليرتفع ليصل إلى ثمانية مليون لاجئ وفق الاحصائيات المفوضية السامية لشؤون اللاجئين في 30 مارس 2023 ، توزعوا على الدول على النحو التالي:

بولندا: كانت بولندا أول الدول التي استقبلت اللاجئين الأوكرانيين فكانت تتوقع هجوماً روسيا على أوكرانيا فكانت على أهب الاستعداد لاستقبال اللاجئين، فدخل أكثر من 2.2 مليون لاجئ أوكراني إلى بولندا، فسهلت إجراءات الدخول ،قامت بافتتاح نقاط تجمع للاجئين في كل مقاطعة بولندا ،وقدمت لهم السلطات المحلية الطعام والسكن المجاني، وتقديم لهم المساعدات الأخرى.

رومانيا: تضامنت رومانيا مع اللاجئين الأوكرانيين، واستقبلتهم حيث دخل أكثر من 579.800 أوكراني إلى رومانيا، حيثُ صرح وزير الدفاع الروماني بأنه يمكن استقبال 500 ألف لاجئ إذا لزم الأمر، وبعد هذا التصريح ازاد عدد اللاجئين أكثر في هذه المنطقة، فأصبح عددهم109.871 لاجئ.

مولدوفا: استقبلت لاجئين من ولايتي أوديسا وفنيتسيا ، وقامت السلطات المولدوفية بأنشاء مراكز للاجئين الأوكرانيين رغم فقر هذه المنطقة، اعتبرت المساعدات الدولية ضرورية لمساعدة اللاجئين ،فتتدفق اليها أعداد كبيرة من اللاجئين الأوكرانيين مما شكل عليه ضغط كبير فطلبت المساعدة المالية وأعلنت حالة الطواري، وافقت ألمانيا على أخذ 2500 لاجئ كانوا في مولدوفا، وذلك من أجل تخفيف الضغط عن مولدوفا[1].

المجر: وصل إليها عدد كبير من اللاجئين الأوكرانيين بنحو 342.738 لاجئ، وذلك لعدم وجود علميات تفتيش على الحدود داخل منطقة شنغن .

سلوفاكيا: أخذت أكثر من 109.185 شخص لاجئ أوكراني.، والمانيا: دخلها أكثر من 1.055.323 لاجئ أوكراني.، وبيلاروسيا: استقبلت 6.341 لاجئ أوكراني، وبلغاريا: استقبلت 50.373 لاجئ أوكراني، بافي توزعوا على الدول الاوربية ما يقارب 1.392.081 لأجيء أوكراني.[2]

[1] نادية ليتم –مرجع سابق-ص41

[2] نفس المرجع –نفس الصفحة.

كندا والولايات المتحدة الامريكية: من بداية الازمة في فبراير 2022 توجه أكثر من نصف مليون لاجئ أوكراني إلى كندا والولايات المتحدة، وقد أدخلت كلتا الدولتين أنظمة تأشيرات خاصة للاجئين الأوكرانيين. يتم قبول الراغبين في البقاء في كندا من خلال برنامج (CUAET) تصريح السفر الطارئ بين كندا وأوكرانيا، والذي يمكنهم من خلاله الحصول على تصاريح عمل ودراسة، وأمور أخرى من داخل البلاد[1].

بحلول أبريل 2024، سجلت السلطات الكندية حوالي 1.2 مليون طلب. تمت الموافقة بالفعل على ما يقرب من مليون منها، لكن عدد الأشخاص الذين استفادوا من تصريح الدخول أقل بكثير. وفقًا لأحدث البيانات، توجه حوالي 300,000 مواطن أوكراني فقط إلى كندا من خلال برنامج.CUAET مُنح جميع الأوكرانيين تقريبًا، والبالغ عددهم 270 ألفًا تقريبًا، الذين فروا إلى الولايات المتحدة، إما وضع الحماية المؤقتة أو تأشيرة إنسانية خاصة (لمن وصلوا بعد 1 أبريل/نيسان 2022) مُنحت بموجب برنامج "الاتحاد من أجل أوكرانيا " . (U4U)المبدأ الأساسي لتأشيرةU4U ، الصالحة لمدة عامين، هو أنها تجمع الأفراد مع عائلاتهم المقيمة بشكل قانوني في الولايات المتحدة. يمكن لأقارب أو أصدقاء المتقدمين، بالإضافة إلى متطوعين من عامة الناس، القيام بدور الرعاية هذا[2].

في يناير/كانون الثاني 2025، وبعد تولي إدارة ترامب السلطة، تم تعليق برنامج.U4U ، يُمكن تفسير الاهتمام الكبير نسبيًا للأوكرانيين بالهجرة الطارئة إلى كندا والولايات المتحدة، جزئيًا، بتاريخ هجرتهم العريق والغني. فقد كانت هناك جالية أوكرانية قوية في كلا البلدين في أمريكا الشمالية منذ القرن التاسع عشر.

الفرع الثالث: الاستجابة الدولية لأزمة اللجوء الأوكراني

تجسدت الاستجابة الدولية لأزمة اللاجئين الأوكرانيين من خلال جهود منظمات إقليمية ودولية كان لها دور فعال في تقديم الدعم للتخفيف من معاناة اللاجئين، فعلى المستوى الإقليمي برز الاتحاد الأوربي حيثُ لعب دورا محوريا في استقبال اللاجئين وتوفير الحماية لهم، وعلى مستوي دولي تجسدت في المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين كهيئة دولية مختصة بالحماية والإغاثة:

أولاً: على مستوى إقليمي (منظمة الاتحاد الأوربي):

تعتبر حركة اللجوء الأوكراني إلى دول الاتحاد الأوربي أكبر حركة لجوء تشدها القارة الأوربية منذ الحرب العالمية الثالثة وأكبر موجه يشدها العالم، إذ فاقت أعدادهم الثمانية ملايين لاجئي ليتجاوز عدد اللاجئين السورين والافغان والفنزويليين.

برز دور الاتحاد الأوربي كفاعل رئيسي في الاستجابة لازمة اللاجئين الأوكرانيين ، فمنذ بداية الحرب في فبراير2022 كان له أثر مباشرًا وواسع النطاق داخل أوروبا ، فكان على أهب الاستعداد بكامل مؤسساته وهيئاته التضامن الكامل مع أوكرانيا، حيث قدم لها دعماُ إنسانياً وسياسياً وماليا ، وعمل على تنفيذ خطة عملية ملموسة لاستقبال اللاجئين الأوكرانيين الفارين من الحرب، فعمل على توفير الدعم المالي للدول

[1] تقرير مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين 18فبراير2025 https://ukraine.un.org/en/

[2] تقرير مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين 18فبراير2025 https://ukraine.un.org/en/

المستقبلة للاجئين، وللدول الأعضاء، حيثُ خصص الاتحاد الأوربي والدول الأعضاء فيه لأوكرانيا وسكانها ما يقارب من 67 مليار يور كمساعدات، حوالي 37.8 مليار مساعدات اقتصادية ،17 مليار يور كمساعدات للاجئين،12 مليار يور للدعم العسكري[1].

ومن أهم التدابير التي اتخذها الاتحاد الأوربي اتجاه اللاجئين الأوكرانيين، لأول مرة هي تفعيل آلية الحماية المؤقتة ، الصادرة بموجب لائحة الاتحاد الأوروبي رقم 55/2001 بتاريخ 20 جويلية 2001 بشأن المعايير الدينا لمنح الحماية المؤقتة في حالة التدفق الجماعي للاجئين، وبشأن التدابير اللازمة لضمان التوزان بين الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لاستقبال هؤلاء الأشخاص وتحمل العواقب المترتبة على هذا الاستقبال[2].

وبموجب هذه الحماية أصبح اللاجئون الأوكرانيون يتمتعون بالحماية الموقتة بجميع دول الاتحاد الأوربي ويتمتعون بالحقوق التي يتمتع بها مواطنو دول الاتحاد، مثل الحق في الإقامة والعمل و السكن والحصول على الرعاية الصحيحة والحق في المساعدة الاجتماعية وحق الأطفال في التعليم ، وحددت هذه الحماية لمدة عام واحد فقط ، وبعدها تم تمديها إلى ثلاثة سنوات أخري نتيجة لتدهور الوضع الإنساني في أوكرانيا، إذ يتم منح الحماية تلقائياً للاجئين الأوكرانيين بناء على إثبات بسيط لجنسيتهم [3].

ثانياً: على مستوى دولي (المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين):

تتمثل الاستجابة الدولية لأزمة اللاجئين في المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وهي الهيئة المختصة بحماية اللاجئين وتقديم المساعدات الإنسانية لهم ، من خلال إنشاء المخيمات، وتوفير الخدمات الأساسية كالمأوى والرعاية الصحية والتعليم، حيثُ ساعدت في إدارة تدفق اللاجئين في دور الجوار وقدمت مساعدات إنسانية لهم ، كما أنها تقوم بالإشراف على معاملة اللاجئين و طالبي اللجوء ومراقبتها، و تسعى لبناء المؤسسات الوطنية، وتعمل على تحديد احتياجات إعادة التوطين بما في ذلك احتياجات الحماية الخاصة للاجئين الأطفال و النساء، و معالجة كافة المتطلبات المقدمة من هؤلاء اللاجئين المتقدمين لإعادة التوطين في بلد ثالث، كما إنها تسعي للدعوة الي إصدار تشريعات وطنية وآليات إنقاذ لتنفيذ اتفاقيات اللاجئين وعديمي الجنسية، و تشمل هذه الأنشطة تعزيز قدرة الحكومة على تحمل المسئولية الكاملة عن إجراءات تحديد وضع اللاجئ، وتدريب المسؤولين الحكوميين على الحماية الدولية و ولاية المفوضية والدول الالتزامات تجاه اللاجئين[4].

---

[1] نادية ليثم-قراءة في تدابير الاتحاد الأوربي لحماية حقوق اللاجئين الأوكرانيين خلال الحرب الروسية الأوكرانية 2022-مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية –جامعة باجي محتار-عنابة الجزائر-المجلد9 العدد2 السنة2024- ص 5

[2] نفس المرجع –نفس الصفحة.

[3] نفس المرجع –ص6.

[4] نورهان محمد توفيق، ملك طارق عبد الكريم عرفه-دور الأمم المتحدة في حماية حقوق اللاجئين-المركز الديمقراطي العربي-أكتوبر2023.

وساهمت بتخصيص مليارات الدولارات من المساعدات لدعم برنامج الغذاء العالمي، واستقبلت التبرعات من الدول والمنظمات الغير الحكومية، وكما أنها قدمت بيانات ومعلومات ساعدت على توجيه الاستجابات والسياسة العامة، لتكمل الدور الذي قام به الاتحاد الأوربي.

المطلب الثالث: اللجوء السوداني في ظل النزاع المسلح

سنوضح في هذا المطلب أسباب اللجوء السوداني، وتحديد الوضع الإنساني للاجئين في دول الجوار، وكيف كانت استجاب المجتمع الدولي لهذه الازمة.

الفرع الأول: أسباب اللجوء السوداني

تعددت الأسباب التي أدت إلى اندلاع الازمة السودانية وكانت سبباً رئيساً ودافعاً للجوء من السودان ومن أبرزها:

1-الحروب الاهلية الاثنية الانفصالية: كانت أطول حرب شهدها السودان في تاريخ أفريقيا بموجبها تحصل جنوب السودان على الاستقلال والحكم الذاتي، حيثُ اسفرت عن هذه الحرب قتل 2مليون شخص ومليون من اللاجئين وأكثر من 4 مليون نازح داخلي وإقامة دولة زنجية الهوية تدمر من خلالها ا لشعب السواني[1].

2-الحروب الاهلية غير الاثنية: وهي التي تحدث نتيجة خلافات سياسية داخل الدولة تجاه كافة الشرائح المجتمع وتعد وسائل الطرد المعتمد من الحكومة للسكان المنتمين إلى جماعة أثنية معينة بهدف السيطرة على مناطق إقامتهم متل التخويف والإرهاب الجماعي[2].

3-الصراعات الدينية والثقافية: بعد انتهاء الحروب ظهرت طوائف جديدة منها طائفة الصراعات القومية والدينية الى ركز عليها الغرب، وطائفة الصراعات العرقية، وأخيرا طائفة الصراعات السياسية التي تحدث داخل الدولة، ونتج عن هذه الصراعات هروب ما يزيد على 30مليوناً من اللاجئين، وظهور طوائف جديدة من المتشردون والمفقودون والنازحون[3].

4-الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان: ينتج عن الحروب انتهاكات حقوق الانسان، بما فيها من التعذيب والمعاملة القاسية والعنف الجنسي وتجنيد الأطفال... وغيرها تعتبر سبباً للحروب الاهلية ودافعاً للتمرد واللجوء الى العنف ضد نظام الحكم في الدولة أو ضد الطرف المنتهك للحقوق، مما تدفعهم على الفرار واللجوء من هذه المناطق التي تنتهك حقوقهم.

5-سوء توزيع الثروة والتفرقة العنصرية، وذلك عندما تنفرد اقلية بوضع يدها على مصادر الثروة تؤدي إلى صراعات ينتج عنها فرار اللاجئين وتدمير البلاد[4].

---

[1] International Journal Of Advanced Research On Law and Governance Volume 4, LSSUE 1,2020/P39.

[2] غندى حسن قنديل-سيادة الدولة وسياسات اللجوء في الدول النامية-اللاجئين السوادنيين لى مصر نموذجاً-مجلة قضايا سياسية العدد78 لسنة2024-ص266

[3] International Journal..., Ibidt., p. 40.

[4] Ibid.P41

6-لكوارث الطبيعية كالجفاف والتصحر والمجاعات عوامل بيئة يترتب عليها تدهور في البيئة وتدهور في انتاج الأرض، وكذلك السيول والفيضانات والامطار الغزيرة، تؤدي الى تدمير المناطق السكنية، كلها عوامل تؤدي إلى نزوح ولجوء جماعي بأعداد كبيرة من الناس المتضررين.

الفرع الثاني: الوضع الانساني في الدول المجاورة والمستقبلة:

تسبب الصراع المسلح في السودان لهروب ملايين من الأشخاص كلاجئون إلى الدول المجاورة بحثاً عن الأمان، لجأوا في موجات نزوح جماعي إلى تشاد ومصر وأوغندا وإثيوبيا وليبيا وغيرها من المناطق الأخرى، حيثُ يواجهون ظروف قاسية في دول اللجوء لضعف مواردها وامكانيتها المحدودة، فالوضع الإنساني يختلف من دول الى أخرى كلاً حسب امكانيها في الاستجابة لهذه الازمة.

تشاد: استقبلت أعداد كبيرة ضخمة تجاوزت 600 ألف لاجي حسب تقرير المنظمة الدولية لشؤون اللاجئين، وقدمت لهم المساعدة بالرغم من الظروف التي تعانيها هذه المنطقة من نقص الامدادات الأساسية وارتفاع الأسعار وكثرة الجماعات الاجرامية، بذلت تشاد جهود في مساعدة المنظمات الإنسانية في بناء المخيمات وتقديم خدمات حماية اللاجئين.

أما بالنسبة للوضع الإنساني تحدثت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عن حالة طوارئ إنسانية متفاقمة في شرق تشاد، حيث ازداد عدد اللاجئين السودانيين، وتجاوز العدد حاليا 1,2 مليون لاجئ ترتب عليه ضغوطات كبيرة تفوق قدرة تشاد على الاستجابة لهذه الازمة.

اللاجئون السواديين يتعرضون في المخيمات إلى هجمات عنيفة وعمليات ابتزاز من الجماعات المسلحة، وانعدام الأمن ونقص المياه، حيُث يحصل اللاجئون على خمسة لترات فقط من الماء للفرد في اليوم الواحد، وسوء الرعاية الصحية وخصوصاً الأطفال حيثُ وصل إلى تشاد 30طفلا لاجئ سوداني مصابون بجراح خطيرة، بالإضافة لصعوبة التحاقهم بالمدارس حيثُ يوجد أكثر من66% منهم لم يلتحقوا بالتعليم.

وعلى الرغم من جهود السلطات المحلية والمنظمات الإنسانية من تقديم المساعدة والإغاثة ، ألا أنها لاتزال تعاني من نقص حاد في التمويل، وهذه المساعدات لا تلبي سوى 14% من الاحتياجات القائمة، لا يزال نحو مئتين وتسعينَ ألفَ لاجئٍ عالقين على الحدود، مما يجعلهم مكشوفين لتقلبات الطقس القاسية، وانعدام الأمن، والتعرض للمزيد من اعمال العنف[1].

مصر: أكبر دولة مضيفة استقبلت اللاجئين السودانيين، فعقب اندلاع الأزمة السودانية، أعلنت فرق الإغاثة الدولية في الهلال الأحمر المصري، عن توجهها للحدود والمعابر المصرية السودانية بالتنسيق مع فرع الهلال الأحمر المصري بمحافظة أسوان، استمرارًا لجهود الهلال الأحمر المصري في خدمة الإنسانية.[2]

وصل عددهم أكثر من1.2 مليون لاجي سوداني، حسب منظمة الهجرة الدولية، مما سبب على زيادة العبء على الدولة المصرية، وزاد من سوء تقديم خدمات للاجئين ، وحيُث وجدوا اللاجئون صعوبات في عدم

[1] عباس الخشالى-الأمم المتحدة: أزمة اللاجئين السودانيين في تشاد تتفاقم وتقترب من نقطة اللاعودة-مهاجز نيوز-نشر بتاريخ2025/6/6 الموقع https://www.infomigrants.ne

[2] Advanced Research On Law and Governance Volume 4, LSSUE 1,2020/P51

الالتحاق بالمدارس التعلمية ، حيث يوجد أكثر 75 ألف طفل لاجئ خارج نطاق المدارس ، وتردي الأوضاع الصحيحة ،وبسبب نقص التمويل في مصر.

وفي ظل الزيادة المستمرة للاجئين السودانيين في مصر فرضت عليهم الحصول على تأشيرة الدخول للذكور السودانيين الذين يتراوح أعمارهم بين 16و49 عاماً ،الامر الذي يقيد وصول النساء والأطفال والمسنين الفارين من الحرب على الحصول على أماكن آمنة[1].

لم تمنح الدولة المصرية أي حقوق اللاجئين السوداديين بالرغم من توقيها على اتفاقية 1951 وعاملتهم كأجانب، أنما تولت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مسؤولية تحديد وضع اللجوء السوداني وهذا يدل على إحجام الحكومة المصرية عن تحمل مسؤولية تقديم المساعدة للاجئين السودانيين، قامت المفوضية بتوسيع نطاق عملها في مصر لتسجيل ومساعدة النازحين والتخفيف من معاناتهم من خلال عشر شركاء ا تسمي المنظمات الشريكة التي تقوم بمساعدة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بمساعدة اللاجئين في الحصول على التعليم و الرعاية الصحة والدعم النفسي والقانوني وهم :هيئة كير مصر ، و كاريتاس، وهيئة الإغاثة الكاثوليكية ودون بوسكو ، والمؤسسة المصرية لدعم اللاجئين، والهلال الأحمر المصري، وبلان الدولية، وجميع القديسين–مصر الملجأ، وهيئة إنقاذ الطفولة، و تير دي زوم.[2]

كما أنشأت المفوضية موقع لها الإلكتروني لتسهيل الوصول للمعلومات التي يحتاجها اللاجئ، وكذلك مواقع للمنظمات الشريكة لتقديم المساعدة اللاجئين والتخفيف من معاناتهم.[3]

أوغندا: تستضيف أوغنداحوالى1.93 مليون لاجئ سوداني، أكثر من مليون منهم دون سن 18 حسب مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين، يقيم اللاجئون السودانيين بمخيم كريا ندونقوا شمال أوغندا يعانون من ظروف إنسانية صعبة الدعم الاغاثي محدود والطعام قليل والرعاية الطبية معدومة وانتشار الامراض، وخصوصاً مرض الملاريا، حيثُ تنشر بسرعة بين اللاجئين مما تسببت في موت عدد كبير من اللاجئين ، وكذلك يتعرضون اللاجئون في المخيمات لهجمات تتكرر عليهم بين فترة واخري لانعدام الأمن.

وفي ظل ندرة المواد الغذائية بالمخيم، اعتمد اللاجئون في طعامهم بصورة أساسية على المطابخ الجماعية التي تشرف عليها غرف الطوارئ بالمخيم، ويمولها الخيرون، كانت مفوضية اللاجئين تقدم سلة مواد غذائية للأسر، لكنها استبدلتها بدعم نقدي قيمته حوالي 14 شلناً أوغندياً (نحو 3 دولارات) شهرياً لكل لاجئ، ولاحقاً أوقفت الدعم النقدي، ما وضع اللاجئين أمام ظروف صعبة، وبدأت تظهر حالات سوء التغذية، وانتشر الجوع بين الأسر، ولمعالجة الأمر لجأ قادة اللاجئين إلى إنشاء مطابخ جماعية يحصل منها اللاجئون على الغذاء، وتقدم المطابخ الجماعية وجبة واحدة يومياً، لأن المواد الغذائية شحيحة، وتوفيرها عبر الخيرين يتم بصورة غير منتظمة. تزداد المعاناة يومياً في المخيم، وفي ظل ندرة المواد الغذائية بالمخيم،

[1] غندى حسن قنديل-سيادة الدولة وسياسات اللجوء في الدول النامية-اللاجئين السودانيين إلى مصر نموذجاً-مجلة قضايا سياسية العدد78 لسنة2024-ص268.

[2] نفس المرجع-ص270.

[3] أخر تحديث 19مايو2023 تاريخ الزيارة الثلاثاء2سبتمبر2025 /https://www.mohajer.ne

حيثُ أصبحوا يتعرض اللاجئون لحالات نهب في أوقات مختلفة، تنفذ من قبل مجموعة الأشخاص تحمل الأسلحة البيضاء من اجل الحصول على الطعام، بعد توقف دعم المنظمات ونفاذ المدخرات، فانتشر الرعب والقتل وانعدم الامن وأصبح الوضع أشد خطورة من ذي قبل.[1]

أثيوبيا: وصل نحو 163 ألف شخص من السودان –بما في ذلك 85 ألف مواطن سوداني– إلى إثيوبيا، التي تعد موطنا لثاني أكبر عدد من اللاجئين في أفريقيا، حيث تستضيف أكثر من مليون شخص ولم يتمكنوا من الحصول على الخدمات الأساسية مثل التعليم والرعايا الصحيحة وفرص العمل، أنما كانوا يتعرضون للاستغلال، لأن أثيوبيا كان لها دوراً فعال في تأجيج أزمة السودان حيُث كانت تدعم في حركات التمرد التي زادت من تعقيد الازمة .

سمحت إثيوبيا بدخول أعداد كبيرة من اللاجئين السودانيين، ومع ذلك فرضت عليهم بعض من السياسات الضارة باللاجئين، حيثُ فرضت عليه دفع تأشيرة قدرها 100دولار شهريا لكي يتمكنوا من الحصول على صفة لا يجي وبالإضافة الى 10 دولارات يوميا في حالة تخلفهم عن الدفع، ولعدم مقدرتهم على الدفع فضل الكثير من اللاجئون السودانيين العيش في المخيمات التي تزدحم بأعداد كبيرة من النازحين وتسوء فيها الأحوال الصحية والمعيشية، ويتعرضون للهجوم والاختطاف والاغتصاب على يد المليشيات المحلية.2

أما اللاجئين السودانيين في المناطق الحضرية لا يتمتعون بوضع اللاجئ ولا يحملون تصاريح الإقامة التي يصعب الحصول عليها. وهذا يعني أنهم مطالبون بتجديد تأشيراتهم باستمرار، حتى برغم أن قِلة منهم فقط يستطيعون تحمل تكاليفها.

ليبيا: استقبلت ليبيا اللاجئين السودانيين الفارين من الحرب عبر المناطق الحدودية الممثلة في مدينة الكفرة بالرغم من محدودية المواد والضغوطات التي تواجها الدولة بصفة عامة، تم انشاء مراكز إيواء ومخيمات لاستقبال اللاجئين بالتنسيق مع المفوضية السامية للشؤون اللاجئين، وقدمت لهم المساعدات الإنسانية من ماء وغذاء ودواء لتخفيف من معاناتهم.

أحصت المفوضية وصول 313 ألف لاجئ إلى الأراضي الليبية منذ أبريل 2023، وفي 28 يوليو 2025 تجاوز عددهم 650ألف لاجئ ، وحذرت المفوضية من أن التدفق المستمر للاجئين السودانيين يشكل ضغطا متزايدا على الأنظمة المحلية في ليبيا ويؤدي الى تفاقم الاحتياجات الإنسانية في الدول المستضيفة وخاصة في مجالات المياه والغذاء والخدمات الطبية .وخصوصاً في ظل دولة تعاني من سوء إدارة الموارد والصراع السياسي [3].

[1] محمد عبد الباقي -السودانيون في أوغندا لاجئون يحملون بالطعام والدواء والامن-الخرطوم-11 اغسطس2025 تاريخ الزيارة2 سبتمبر2025 الموقع https://www.alaraby.co.uk/

[2] اللاجئون السودانيون في إثيوبيا انتهاكات متواصلة ومضايقات من حكومة أديس أبابا –صحيفة التغير 21فبراير2025 –تاريخ الزيارة 3سبتمبر2025 الموقعhttps://www.altaghyeer.info

[3] المفوضية السامية للأمم المتحدة للشون اللاجئين https://www.unhcr.org/

وتتواجد المفوضية في الكفرة التي تعد نقطة الدخول الرئيسية من السودان، حيث تقدم المساعدة والخدمات الطارئة للاجئين لتحسين حرية الحركة والحماية وتوزيع امدادات الإغاثة وتقديم الرعاية الصحيحة اللازمة وإمكانية الحصول على الوثائق التي تقدمها لهم السلطات المحلية.

يواجه اللاجئون في المناطق النائية مثل الكفرة ظروف قاسية بشكل خاص من حيثُ ارتفاع أسعار المواد الغذائية بسبب تأخير وصول الامدادات، ونقص الوقود وانعدام الامن، وبنية تحتية ضعيفة.

ووسعت مفوضية شؤون اللاجئين من نطاق استجابتها لتلبية الاحتياجات المتزايدة بسرعة للقادمين حديثا، حيث تلقى حوالي 60 ألف لاجئ مواد إغاثة أساسية، بما في ذلك المراتب والبطانيات، وأطقم المطبخ والمصابيح الشمسية، ومستلزمات النظافة الشخصية، بالإضافة إلى ذلك دعمت المفوضية 16 عيادة طبية في الكفرة وبنغازي وطرابلس بالأدوية والمستلزمات الطبية، وأعادت تأهيل العديد من المدارس والمستشفيات، وتواصلت بشكل مباشر مع اللاجئين السودانيين لتحديد وتلبية احتياجاتهم الخاصة[1].

ووجهت المفوضية في بيانها دعوة للمجتمع الدولي، من أجل تقديم الدعم الحاسم للجهود الإنسانية، التي تبذلها ليبيا لمساعدة اللاجئين السودانيين، مع وصول المزيد من اللاجئين كل يوم من السودان، وتحميل الموارد فوق طاقتها

الفرع الثالث: الاستجابة الدولية لأزمة اللجوء السوداني

تجسدت الاستجابة الدولية لأزمة اللاجئين السودانيين من خلال جهود منظمات إقليمية ودولية كان لها دور فعال في تقديم الدعم للتخفيف من معاناة اللاجئين، فعلى المستوى الإقليمي برز دور منظمة الوحدة الافريقية، وعلى مستوي دولي تجسدت في المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين كهيئة دولية مختصة بالحماية والإغاثة.

أولاً: على مستوى إقليمي (منظمة الوحدة الافريقية):

للاتحاد الأفريقي دور مهم في التعامل مع أزمة اللاجئين السودانيين، رغم التحديات التي تواجهه في هذا المجال. منذ اندلاع النزاع في السودان في أبريل 2023 بين الجيش السوداني وقوات الدعم السريع، أدت الحرب إلى نزوح أكثر من 12 مليون شخص، مما جعل السودان يشهد أسوأ أزمة إنسانية في العالم بدل الاتحاد الافريقي جهود كبيرة لإيقاف الحرب بصفة عامة ومعالجة الوضع الإنساني الذي راد سواء يصفه خاصة سواء داخل السودان أو في الدول المجاورة التي تستقبل اللاجئين، من خلال عدة مبادرات إفريقية، واجهت هذه المبادرات صعوبة كبيرة، مما دفع الاتحاد الأفريقي إرسال بعته إلى الخرطوم للتحاور والتباحث

[1] وكالة الانباء الليبية-تزايد أعداد اللاجئين السودانيين في ليبيا يفاقم التحديات الإنسانية نشر بتاريخ 2025/7/28 الموقع https://lana.gov.ly/post.php?lang=ar&id=337780 تاريخ الزيارة 2سبتمبر 2025

مع جميع الأطراف، بهدف التوصل إلى حل ودي للازمة السياسية، ورحب البرهان بالعثة وأكد على أهمية الجهود التي تقوم بها بما يخدم السودان واستقراره[1].

وبعد شهر من اندلاع القتال بين الجيش وقوات النظام السريع، أعلن الاتحاد الافريقي تبنيه خطة لحل الأزمة تتكون من ست نقاط تشمل وقف إيقاف النار، وتحويل الخرطوم لعاصمة منزوعة السلاح وإخراج قوات طرفي القتال الى مراكز تجميع تبعد 50 كم عن العاصمة، ونشر قوات إفريقية لحراسة المؤسسات الاستراتيجية، إضافة إلى معالجة الأزمة الإنسانية، والبدء في عملية سياسية لتسوية الازمة بشكل نهائي.

جاء بعد ذلك الحراك الثالث للاتحاد الافريقي بتكوين الآلية رفيعة المستوي التي رحبت به الحكومة السودانية واستقبلتها مؤكدين أن أساس الحل يكمن في انسحاب قوات الدعم السريع من المدن والقري التي احتلتها ودمرتها وشردت أهلها ونهبت خيراتها، رحب برهان بالجهود الثي يقوم بها الاتحاد الافريقي، وأشترط برهان على الاتحاد الافريقي أن تستعيد سودان عضويتها في الاتحاد الأفريقي وعلق الباب أمامها. رفض الاتحاد الافريقي استجابة لطلبه لأنه يتعامل الحرب السودانية باعتبارها جزءا من مهامه المتعلقة بالحفاظ على الامن والسلم[2].

بدأت انعقاد القمة للاتحاد الأفريقي في أديس أبابا لمعالجة لازمة السودانية في18,17 فيراير2024 وانخرطت في لقاءات متعددة شملت مفوض الشؤون السياسية والسلم والأمن بالاتحاد الافريقي والمبعوث الشخصي للأمين العام للأمم المتحدة للسودان ووزير الخارجية الأثيوبية الذي دعم هذه المبادرة، حيُث قدمت مقترحات لخارطة الطريق وإعادة السلم والأمان في السودان، وإيقاف الحرب وإيصال المساعدات الإنسانية3.

تواصلت الاجتماعات والحوار والمبادرات للاتحاد الافريقي بشأن التوصل إلى حلول سليمة تقوم على أساس التعاون الحيوي بين الهيئة الحكومية للتنمية والاتحاد الأفريقي، ولكن بدون التوصل الى نتائج.

تم نقل وفد الآلية الافريقية للعاصمة المصرية القاهرة حيثُ التقت الأطراف المنتزعة مع جامعة الدول العربية سعياً الى الوصل الى حل سلمي لإيقاف النار بشكل كبير، وإنقاذ الوضع الإنساني المتردي والذي أدي إلى تحويل ملايين من السودانيين الى لاجئين، وأكدت على ضرورة تقديم المساعدات الإنسانية بشكل عاجل، واشادت بالدور الذي تقوم به دول الجوار في دعم اللاجئين ومساعدتهم بالرغم من الإمكانيات المحدودة.

دعا الاتحاد الأفريقي مرارًا إلى وقف إطلاق النار الفوري في السودان، مؤكدًا أن الحوار السياسي بين السودانيين هو السبيل الوحيد لإنهاء الحرب، وأن الاستمرار في وفق النار مما يزيد من تعقد هذه الازمة، حيثُ نظم الاتحاد الأفريقي مؤتمرات ولقاءات مشتركة مع الأمم المتحدة ودول الجوار، لتنسيق الجهود الإنسانية وتسهيل وصول المساعدات إلى المتضررين.، وأكد على الدور الذي تقوم به دول الجوار في المساعدة اللاجئين والتخفيف من معاناتهم.

---

[1] محمد خليفة صديق- الاتحاد الافريقي وأزمة السودان الجهود والسيناريوهات ورقة تحليلة- 30مايو2024 مركز الجزيرة للدراسات ص-3الموقع https://studies.aljazeera.net/en/node/5938?utm_source=chatgpt.com

[2] خليفة صادق –مرجع سابق-ص4

[3] نفس المرجع –نفس الصحة

ناشد الاتحاد الافريقي الأمم المتحدة ووكالتها المختصة والمجتمع الدولي تقديم المساعدة العاجلة لحماية المدنيين من الانتهاكات التي تقوم بها قوات الدعم السريع، وتقديم المساعدات الإنسانية، فالوضع الإنساني أصبح في حالة يرثي لها وعجز الاتحاد الافريقي من تقديم المساعدات، ذلك لضعف القدرات المالية المتاحة لديه، والامكانيات محدودة مقارنة بحجم الازمة.

رغم الدعوات المتكررة من الاتحاد الافريقي لوقف القتال، وتعزيز حقوق الانسان والتعاون مع المنظفات الإقليمية والدولية، وتقديم المساعدات الإنسانية العاجلة، أن الاستجابة الدولية كانت ضيفة للغاية لا تغطي إلا نسبة قليلة من الاحتجاجات الانسانية، كما أن تنفيذ هذه الدعوات يواجه تحديات كبيرة، أبرزها استمرار الحرب ،و اختلافات مواقف الدول الأعضاء بشأن آلية للتعامل مع الازمة، والتدخلات الخارجية التي زادت من تعقيد الأوضاع[1].

ثانياً: على مستوى دولي (المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين):

كما سبق وضحنا أن الدور الذي تقوم به المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين هي حماية حقوق اللاجئين وتقديم الدعم الإنساني لهم. لضمان تقديم الحماية الدولية، وتوفير المأوى، والغذاء، والمياه، والرعاية الصحية، مما يساهم في التخفيف من معاناتهم، ودعم البرامج التي تهدف إلى تعزيز صمود اللاجئين في الدول المضيفة.

ألا أن المفوضية السامية للشؤون اللاجئين وجدت صعوبة في تقديم المساعدات الإنسانية داخل السودان وخارجها لاستمرار إطلاق النار ببن الفاصل المتنازعة، حيثُ علمت على نقل اللاجئين من المناطق الحدودية الى مناطق أكثر أمناُ، حيث قدّمت الدعم والإغاثة في المخيمات، وضمنت توفير الاحتياجات الأساسية مثل المأوى، والغذاء، والمياه، والرعاية الصحيحة.

في 2024 قامت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين بتمويل برنامج دعم اللاجئين في البلدان المجاورة المستضيفة بنسب 31%، فقط شملت إيصال الغذاء وتقديم الدعم الطبي وتوفير خدمات الحماية، إلا أن هذه النسبة لا تكاد تغطي سوى جزء ضئيل من الاحتياجات المتزايدة اللاجئين، تواجه المفوضية حالياً عجزاُ ماليا كبيراُ ،يعوق قدرتها على أداء مهامها تجاه جميع اللاجئين ،وذلك نتيجة لعدم مواكبة المساهمات المالية للتزايد المستمر في أعداد اللاجئين الناجم عن تصاعد الأزمات والنزعات ، وقد أدي هذا إلى العجز وإلى تفاقم معاناة اللاجئين [2].

وتجدر الإشارة إلى أن أزمة اللجوء لم تتوقف، بل استمرت بالتصاعد، لا سيما في ظل تعاقب ثلاث أزمات كبرى في الوقت الراهن، الأمر الذي أسهم في استنزاف موارد المفوضية ومضاعفة أعبائها. وفي إطار استجابتها المتزايدة، كثّفت المفوضية جهودها للتدخل لدى حكومات الدول من أجل منعها عن إغلاق حدودها، وضمان السماح بدخول اللاجئين وتمكينهم من الحصول على الحماية الدولية الواجبة ، واقتصرت

[1] **Aditya Gulati**, *Internal Displacement in Sudan since 2023: Drivers, Patterns, and Responses to the Humanitarian Crisis*, **O.P. Jindal Global University**, **2025**, published on **August 11, 2025**.p18.

[2] بلال حميد بدوي حسن- مرجع سبق ذكره - ص112

المساعدات التي تقدمها المفوضية على الاحتياجات الأساسية مثل المأوى والغذاء والدواء والمياه الصالحة للشرب، من ميزانيتها التي خصصت جزء منها للطواري.[1]

على المستوي الدولي أيضاً برز دور الاتحاد الأوربي، حيثُ انشاء الاتحاد الأوربي لجنة رفيعة المستوى 2024 بشأن الازمة السودانية وتشجع الحوار الشامل بين الفصائل والمجتمعات لتعزيز السلام والاستقرار، مع ذلك واجهت هذه المبادرات تحديات كبيرة لأن اتفاقيات وفق النار كانت تنتهك بقوة من الجماعات المسلحة السودانية، مما يؤدي إلى استمرار الصراع وأعاق تقدم السلام.

قدم الاتحاد الأوربي أكثر من 147 مليون يور لتحسين الرعاية الصحية والمياه والصرف الصحي وتقديم الدعم للدول المجاورة المستضيفة اللاجئين[2].

في 2025 ساهمت المفوضية نسب 10% من الاحتياجات الأساسية للاجئين لعدم وجود دعم التمويل اللازم، مما دفعها الى استخدام صندوق الطواري وخصصت منه 110 دولار لدعم السودان، مع تراجع ونقص التمويل لدى المنظمة السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين دفع اللاجئين إلى التحرك شمالاً نحو ليبيا وأروبا[3].

أطلقت الأمم المتحدة في فبراير 2025 بالتعاون مع شركائها خطة استجابة شاملة على مستوين الإنساني واللاجئين لدعم مايقارب21 مليون شخص نازح السودان وخمسة ملايين من اللاجئين في الدول المجاورة وشملت الخطة المساعدات الغذائية وتوفير المأوي ودعم مجلات المياه والصرف الصحي والنظافة والصحة والتغذية.

لقد كانت الاستجابة الدولية لازمة اللاجئين السودانيين حاسمة للغاية ولكنها واحتها صعوبات كبيرة فالجهود التي بدلت من أجل إيقاف النار لمساعدة اللاجئين غالبا ما يتم عرقلتها بسبب انتهاكات وفق النار المتكررة وتعقد المصالح الإقليمية

الخاتمة

من خلال دراستنا المتواضعة لهذا الموضوغ توصلنا الى جملة من النتائج والتوصيات ، وهي:

أولاً: النتائج

- تعتبر اتفاقية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين 1951 أهم وثيقة دولية أبرمت لصالح اللاجئين هي العمود الفقري التي بُني عليها العديد من الاتفاقيات الاخرى التي تضمن لحماية وسلامة اللاجئين، وأن فاعليتها تتوقف بشكل كبير على التزام الدول الأعضاء في ظل غياب آلية تنفيذ ملزمة.

[1] نفس المرجع -ص 110

[2] **Aditya Gulati**. Op.cit .p18

[3] Ibpd.p18

- أن أغلب الأسباب التي تدفع الأشخاص إلى اللجوء كثرة النزاعات المسلحة، إذ تودي إلى انعدام الأمن وانتشار العنف وتزيد حالات الاضطهاد ، مما يُجبر الكثيرين على الفرار من أوطانهم بحثًا عن الحماية والأمان.
- هناك بعض الدول التي لا زالت تنتهك حماية حقوق اللاجئين وتفرض قيود قوية على حدودها تمنع دخول اللاجئين إليها.
- يوجد اختلاف كبير في تطبيق الاتفاقية على الحالات الثلاث، كانت الاستجابة سريعة وقوية وأكثر مرنة لدي اللاجئون الأوكرانيون مقارنة باللاجئين السورين والسوداديين، وهذا ما يعكس التحيز الإقليمي في الاستجابة الدولية لهذه الازمة
- للدول الجوار كان لها دور كبير في تحمل أعباء ضخمة وكبيرة وتقديم دعم كاف للاجئين ولكن دون دعم من المجتمع الدولي مما أثر على الخدمات التي تقدمها للاجئين
- تتجلى التمييز في الاستجابة الدولية من حيث طبيعة الاستقبال، وشروط الإقامة، وحقوق العمل، وهو ما يتناقض مع مبدأ المساواة وعدم التمييز المنصوص عليه في الاتفاقية.
- لعبت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين دورًا حاسمًا في حماية اللاجئين، لاسيما في حالات تقاعس الدول أو إغلاق حدودها، حيث قامت بدور الدولة الغائبة من خلال توفير الحماية القانونية والمساعدات الأساسية، والعمل على ضمان عدم الإعادة القسرية.
- المفوضية السامية لشؤون اللاجئين هي الوكالة الخاصة بمهمة حماية ومساعدة اللاجئين، والبحث عن الحلول الدائمة لمشاكلهم، وإلا انها في الآونة الأخير تشهد المفوضية العديد من المعوقات التي تقف أمام فعالية دورها.

ثانياً: التوصيات

- يجب أن يكون هناك إطار قانوني ملزم على الدول لضمان تطبيق أحكام اتفاقية 1951 من خلال تفعيل آلية رقابية دولية مستقلة تفرض المساءلة على الدول التي نهتك حقوق اللاجئين، وأن تتحمل الدول أعباء ومسؤولية اللاجئين وأن تساهم في طرح الخطط المستقبلية للتخفيف من حدة الأزمة.
- زيادة الدعم الدولي للدول المضيفة في مناطق الأزمات، سواء من خلال التمويل المباشر أو المساعدات التقنية والبشرية، لتحسين ظروف اللاجئين وتقليل الضغط على المجتمعات المستضيفة.
- العمل على تشجيع التعاون الدولي بين المنظمات الحكومية والغير حكومية مع منظمات المجتمع الدولي بأن تتكاتف مع المفوضية من أجل زيادة فاعلية دورها لكي تضمن حماية أكبر لحقوق اللاجئين وضمان سلامتهم.
- العمل على إعداد برامج ثقافية عن اللاجئين يكون دورها الأساسي التوعية بأزمة اللاجئين ونشر الوعي حول حقوقهم التي ضمنها القانون الدولي لهم سواء على مستوى إقليمي أو دولي.

- ضمان عدم التمييز في تطبيق الحماية الدولية، والتأكيد على أن كرامة اللاجئ وحقوقه لا تتغير بحسب جنسيته أو خلفيته الثقافية، وذلك انسجامًا مع روح الاتفاقية ومبادئ القانون الدولي الإنساني.
- إشراك اللاجئين في اتخاذ القرارات التي تخصهم، خاصة فيما يتعلق ببرامج الحماية والتأهيل والتوطين، لضمان احترام إرادتهم وتعزيز استقلاليتهم.

المراجع

أولا: المراجع العربية

أ-الرسائل العلمية:

1- بلال حميد بديوى- دور المنظمات الدولية الحكومية في حماية اللاجئين (المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين نموذجاً) رسالة ماجستير-جامعة الشرق الأوسط 2016.

2- حنطاوي بو جمعة-الحماية الدولية للاجئين-دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الدولي-رسالة ماجستير-جامعة وهران-2018-2019

3- زينب رشيد الجندى- نشأة وتطور حق اللجوء تحت مظلة القانون الدولي العام- رسالة ماجستير-مجلة البحوث المائية والتجارية -المجلد26- العدد الأول يناير2025.

4- عمار عدنان شمران-دور جامعة الدول العربية في إدارة الأزمة السورية في ضوء ثورات الربيع العربي- سالة ماجستير- جامعة الإسكندرية -2011-2018.

5- قبيل مراد-دور المنظمات الدولية في حماية اللاجئين- رسالة ماجستير-جامعة محمد خيضر-بسكرة-2016-2017

6-مبروك محمد- وضع اللاجئين في النزاعات المسلحة- رسالة ماجستير-جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خده-2011-2012.

7-محمد الفاتح أويبش-الازمات الدولية وتحديات الأمن الغذائي العالمي-دراسة حالة أوكرانيا-رسالة ماجستير-جامعة باتنة1 -2023-2024

8-مخلوف نصيرة، مفتاح دهيبة-دور جامعة الدول العربية في تسوية الأزمات العربية-دراسة حالة سوريا-رسالة ماجستير- جامعة مولود معمري -نيري وزو-2016-2017

ب-المجلات والدوريات:

1-أسامة عبد الرحيم على-أطر تقديم صورة اللاجئين السورين في الصحافة العربية والامريكية -المجلة المصرية لبحوث الرأي العام -المجلد 17-العدد2-إبريل 2018.

2-ديانا كمال على-حقوق وواجبات اللاجئ الدولي في ضوء القانون الدولي العام—مجلة معهد كوردستان التقني-العدد13 لسنة 2022.

3خالد بودهمان-الأزمة السورية، العنف المسلح وأزمة اللاجئين: دراسة في الأسباب والتائج- مجلة الناقد للدراسات السياسية- الجزائر-المجلد 6- العدد1-2022.

4-رنيم مجيد حميد- حق اللجوء في القانون الدولي المعاصر-المجلة القانونية 2537-0758.

5-شادي جامع ، جعفر صقور- اللجوء وفقاً لقواعد القانون الدولي العام 2021/7/26

6-غدى حسن قنديل- سيادة الدولة وسياسات اللجوء في الدول النامية: اللاجئين السودانيين في مصر نموذجاً- مجلة قضايا سياسية العدد78 .

7–محمد خالد محمد عبد الله– قراءات حول النزاعات المسلحة وتأثيرها على الأمن والاستقرار في السودان –مجلة العلوم الإنسانية والطبية–2025.

8–محمد خلف محمود السحيمات– حقوق اللاجئين–مديرية الامن العام –الأردن–2021

9–نادية ليتم– قراءة في تدابير الاتحاد الأوربي لحماية اللاجئين الأوكرانيين خلال الحرب الروسية سنة2022– مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية– المجلد9 العدد 2 السنة 2024.

10–وفاء محمد رحيم– مشكلة اللاجئين السوريين بعد 2011– مجلة دراسات دولية – العدد78 –نشر:2024/7/30

ثانياً: المراجع الأجنبية

1-"The Issue of Refugees and Displaced Persons from the State of South Sudan." *International Journal of Advanced Research on Law and Governance* 4, no. 1 (2022): 37–55.

2-Fadaili, Mostafa, and Manar Dhiaa Johar. "The Guarantees Guaranteed by the Rules of General International Law through International Agreements and Declarations of Human Rights." *Lark Journal* 50, no. 1 (2023). https://lark.uowasit.edu.iq.

3-Tishreen University Journal for Research and Scientific Studies – Economic and Legal Sciences Series, Vol. 43, No. 4, 2021

ثالثاً: المواقع الإلكترونية:

1–عباس الخشالى– الأمم المتحدة: أزمة اللاجئين السودانيين في تشاد تتفاقم وتقترب من نفطة الاعودة نشر بتاريخ 2025/6/6 الموقع file:///C:/Users/SHAMELA/Downloads/

2 محمد عبد الباقي –السودانيون في أوغندا لاجئون يحملون بالطعام والدواء والامن–الخرطوم–11 اغسطس2025 تاريخ الزيارة2 سبتمبر 2025 الموقع https://www.alaraby.co.uk/

3 اللاجئون السودانيون في إثيوبيا انتهاكات متواصلة ومضايقات من حكومة أديس أبابا –صحيفة التغير 21فبراير 2025 – تاريخ الزيارة 3سبتمبر 2025 الموقعhttps://www.altaghyeer.info

4–وكالة الانباء الليبية–تزايد أعداد اللاجئين السودانيين في ليبيا يفاقم التحديات الإنسانية نشر بتاريخ 2025/7/28 الموقع https://lana.gov.ly/post.php?lang=ar&id=337780 تاريخ الزيارة 2سبتمبر 2025

5 محمد خليفة صديق– الاتحاد الافريقي وأزمة السودان الجهود والسيناريوهات ورقة تحليلة– 30مايو2024 مركز الجزيرة للدراسات الموقع https://studies.aljazeera.net/en/node/5938?utm_source=chatgpt.com

6–2022https://www.unhcr.org/global.Report المفوضية السامية لشرون اللاجئين تاريخ الزيارة2025/8/20.

7 https://www.unrefugees.org/emergencies/syria/ الازمة حول سوريا تاريخ الزيارة 2025/8/21

8– تقرير الأمم المتحدة الموقع https://www.unrefugees.org/emergencies/ukraine

9–تقرير مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين 18فبراير 2025 https://ukraine.un.org/en/

10– أخر تحديث 19مايو2023 تاريخ الزيارة الثلاثاء2سبتمبر 2025 https://www.mohajer.ne/